

Distr.: General
12 July 2016
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الثالثة والثلاثون

البند ٣ من جدول الأعمال

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

تقرير الخبير المستقل المعني بإقامة نظام دولي ديمقراطي ومنصف*

مذكرة من الأمانة

تشرف الأمانة بأن تحيل إلى مجلس حقوق الإنسان التقرير المواضيعي الذي أعده الخبير المستقل المعني بإقامة نظام دولي ديمقراطي ومنصف، ألفريد دي زاياس، عملاً بقرار المجلس ٢٩/٣٠.

* استنسخت مرفقات هذا التقرير كما وردت.

GE.16-11938(A)



الرجاء إعادة الاستعمال



* 1 6 1 1 9 3 8 *

أولاً - مقدمة

١- دعا مجلس حقوق الإنسان، في قراره ٢٩/٣٠، الخبير المستقل المعني بإقامة نظام دولي ديمقراطي ومنصف إلى أن يواصل إعداد دراسات عن الآثار السلبية لاتفاقيات الاستثمار الدولية ومعاهدات الاستثمار الثنائية واتفاقيات التجارة الحرة المتعددة الأطراف على حقوق الإنسان والنظام الدولي.

٢- ويكمل هذا التقرير التحليل الوارد في تقرير الخبير المستقل المقدم في عام ٢٠١٥ إلى المجلس (A/HRC/30/44 و Corr.1) وتقريره المقدم في عام ٢٠١٥ إلى الجمعية العامة (A/70/285 و Corr.1)، ويتناول تفاقم "الجمود التنظيمي" الناجم عن تسويات المنازعات بين المستثمرين والدول^(١)، ويبين أن نظام محاكم الاستثمار المقترح حديثاً تشويه العيوب الأساسية ذاتها التي تشوب تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول. ويكمن العيب الجوهرى في افتقار نظام محاكم الاستثمار إلى الضمانات الأساسية لكفالة نظام قانوني مستقل يتماشى ومتطلبات التقاضي وفق الأصول. وأيدت ذلك التحليل رابطة القضاة الألمان والإسبان في فتاوى صادرة منذ ٢ شباط/فبراير ٢٠١٦^(٢) و ٢٣ أيار/مايو ٢٠١٦^(٣) على التوالي. ففي ظل نظام محاكم الاستثمار، ستبقى الدول معرضة للنوع ذاته من الشكاوى العابثة والكيدية التي يتسم بها التنافس الباهظ التكلفة والبطيء وغير الممكن التنبؤ به في إطار تسوية المنازعات بين المستثمرين والدولة. وتظهر مشاكل مهمة تتعلق باحترام الدستور وسيادة القانون عندما تمارس جهات فاعلة من غير الدول "صلاحيات خاصة" لا تخضع للرقابة العامة والتمحيص القضائي.

٣- ويتناول التقرير أيضاً آثار الاتفاق العام للتعريفات والتجارة وقانون منظمة التجارة العالمية وممارساتها، لا سيما آلية تسوية المنازعات، على حقوق الإنسان، مسلماً بأن النظام المتعدد الأطراف لمنظمة التجارة العالمية أكثر شفافية من الممارسات المتصلة بمعاهدات الاستثمار الثنائية واتفاقيات التجارة الحرة. والخبير المستقل على ثقة من أن منظمة التجارة العالمية ستكتشف، بفضل إسهامات المجتمع المدني في منتدياتها العامة، قدرتها على استخدام التجارة لتعزيز حقوق الإنسان والتنمية. بيد أن المشاكل الأساسية التي تثيرها معاهدات الاستثمار الثنائية واتفاقيات التجارة الحرة تنعكس على ممارسات منظمة التجارة العالمية، خاصة فيما يتعلق

(١) World Investment Report 2015 (تقرير الاستثمار العالمي لعام ٢٠١٥) (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع http://investmentpolicyhub.unctad.org/ISDS; "Investor-state dispute settlement: the (E.15.II.D.5 arbitration game", *The Economist*, 11 October 2014; European Economic and Social Committee, "Opinion of the European Economic and Social Committee on Investor protection and investor to state dispute settlement in EU trade and investment agreements with third countries", Brussels, 27 May 2015.

(٢) ttp://files/content/docs/Full%20documents/english_version_deutsche_richterbund_opinion_ics_feb2016.pdf

(٣) http://juecesparalademocracia.blogspot.ch/; http://ciarglobal.com/es/jpd-rechaza-arbitraje-ttip/

بقطاعي الزراعة والملكية الفكرية. ولا بد من تكثيف الرصد من جانب البرلمانات الوطنية والاتحاد البرلماني الدولي من أجل إعادة إدراج التجارة في إطار يراعي حقوق الإنسان. وقد كان باستطاعة المؤتمر الوزاري العاشر لمنظمة التجارة العالمية، المعقود في نيروبي في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، أن يحقق نتائج إيجابية لو كان وفيماً للالتزامات النابعة من خطة الدوحة للتنمية، ولولا تعنت بعض الدول التي سعت إلى دفن الخطة وحالت دون إحراز تقدم بشأن الأمن الغذائي وحماية البيئة.

٤- وقد بلغت المشاكل من التعقيد والتبعات من الخطورة ما يحول دون قراءة هذا التقرير إلا كعمل قيد الإنجاز، إذ سيكون من اللازم المضي في رصد الآثار الضارة الناجمة عن معاهدات الاستثمار الثنائية واتفاقات التجارة الحرة القديمة لرؤية ما إذا كانت المبادرات الرامية إلى إصلاح النظام وإزالة الأحكام المخالفة للأخلاق الحميدة من هذه المعاهدات ستؤدي إلى نظام اقتصادي أكثر ديمقراطية وإنصافاً أم إلى استمرار الانتهاكات السافرة في ظل الإفلات من العقاب. وللبرلمانات دور حاسم في ضمان حماية حقوق الإنسان في سياق تشجيع التجارة. وقد برهن المؤتمر البرلماني لمنظمة التجارة العالمية المعقود في حزيران/يونيه ٢٠١٦ عن وعي بالمشاكل. إن العالم ينتظر أكثر من مجرد خطابات طنانة.

ثانياً- حقائق بشأن حماية الاستثمار

٥- تتوسع التجارة العالمية باستمرار. وتفيد أرقام صادرة عن البنك الدولي بأن التجارة العالمية بلغت ما قيمته ١٩,١١ تريليون دولار من دولارات الولايات المتحدة من صادرات السلع في عام ٢٠١٤^(٤). وتفيد منظمة التجارة العالمية بأن حجم تجارة الخدمات فاق ٤,٨٧ تريليون دولار في عام ٢٠١٤^(٥). أما التعريفات فهي منخفضة بالفعل ولا تشكل عائقاً كبيراً أمام التجارة. وليست هناك حاجة إلى اعتماد المزيد من "اتفاقات التجارة الحرة"، وهي اتفاقات غير متكافئة تمنح المستثمرين امتيازات لا تقابلها التزامات قابلة للإنفاذ.

٦- وعلى مدى العقود الماضية، نما عدد معاهدات الاستثمار الثنائية واتفاقات التجارة الحرة وتجاوز ٣ ٢٠٠ معاهدة واتفاق، بعد البيع الصعب والتوقعات المفرطة التفاؤل من جانب الممثلين التجاريين. وتبقى إغراءات الاستثمار الأجنبي المباشر قوية. ويزعم مؤيدوه أن معاهدات حماية الاستثمار ضرورية لاجتذاب الاستثمار الأجنبي المباشر. وتعلن مجموعات الضغط، بما فيها غرفة التجارة الدولية، باستمرار أن "معايير حماية الاستثمار القوية ينبغي أن تكون من الأولويات السياسية لجميع الحكومات بغية تشجيع موجات جديدة من الاستثمار الأجنبي

(٤) <http://data.worldbank.org/topic/trade>

(٥) www.wto.org/english/res_e/statis_e/its2015_e/its2015_e.pdf, p. 11

المباشر الداعم للازدهار"^(٦). بيد أنه لا توجد أدلة تجريبية قوية تثبت هذا القول. وهناك بطبيعة الحال بعض دراسات القياس الاقتصادي التي تزعم أن المعاهدات تجتذب الاستثمار، لكن دراسات أخرى تستنتج أنها لا تؤثر فيه أو أن أثرها عليه سلبي^(٧). وفي عام ٢٠١٥، أفادت مفوضة الاتحاد الأوروبي المعنية بالتجارة سيسيليا مالمشتروم بأن "المفوضية تدرك أن معظم الدراسات لا تقيم علاقة سببية مباشرة وحصرية بين المعاهدات والاستثمار"^(٨)، إذ تأخذ البرازيل حصة الأسد من الاستثمار الأجنبي المباشر في أمريكا اللاتينية، لكنها لم تصدق على أي معاهدات استثمار ثنائية. وألغت جنوب أفريقيا عدداً من معاهدات الاستثمار الثنائية لأن البلد، كما بينه مسؤول حكومي، "لا يتلقى تدفقات استثمار أجنبي مباشر كبيرة من شركاء كثيرين أبرمنا معهم معاهدات استثمار ثنائية، وما زال في الآن ذاته يتلقى استثمارات من جهات لم نبرم معها معاهدات من ذاك القبيل"^(٩).

٧- وعلى الصعيد العالمي، سُجل إلى غاية كانون الثاني/يناير ٢٠١٦ ما يعادل ٦٩٦ قضية لتسوية منازعات بين المستثمرين والدول بخصوص ١٠٧ بلدان^(١٠). ويمكن أن يكون الرقم الحقيقي أعلى بالنظر إلى نقص شفافية النظام وعدم نشر تسويات كثيرة. وينتهي ربع القضايا المسجلة بتسوية، تنطوي في أحيان كثيرة على مدفوعات أو تعديلات في القوانين واللوائح بما يلائم المستثمرين. بيد أنه لا وجود لأعمال تجارية من دون مخاطرة. وإذا رأى المستثمرون أن احتمال الخطر عالٍ أكثر من اللازم فينبغي لهم شراء تأمين من المخاطر أو الامتناع عن الاستثمار. وليس من واجب الدولة أن تضمن الربح للمستثمر. وتتوافر الحماية عن طريق المحاكم المحلية.

٨- وقد رُفِع نحو ٧٢ في المائة من القضايا المعروفة على اقتصادات نامية وانتقالية. ويتنامى عدد القضايا المرفوعة على بلدان متقدمة إذ يجلب المستثمرون الأجانب وهيئات التحكيم والمعاهدات الجديدة تسوية المنازعات بين المستثمرين والدولة إلى ميادين جديدة. وتفضي تلك التسوية إلى تعميم الخسائر وخصخصة الأرباح^(١١)، ما يسبب توتراً اجتماعياً.

(٦) International Chamber of Commerce Austria, "Bilateral investment treaties and investor-State dispute resolution", 2014.

(٧) Lauge Poulsen, "The importance of BITs for foreign direct investment and political risk insurance", in *Yearbook on International Investment Law and Policy 2009/2010*, Karl P. Sauvant, ed. (New York: Oxford University Press, 2010); Jason Yackee, "Do bilateral investment treaties promote foreign direct investment? Some hints from alternative evidence", University of Wisconsin Legal Studies Research Paper No. 1114 (22 March 2010).

(٨) www.europarl.europa.eu/sides/getAllAnswers.do?reference=E-2015-008187&language=EN

(٩) Xavier Carim, "International investment agreements and Africa's structural transformation: a perspective from South Africa", South Centre Investment Policy Brief No. 4, August 2015, p. 4.

(١٠) <http://investmentpolicyhub.unctad.org/News/Hub/Home/504>

(١١) Transnational Institute, "Socialising losses, privatizing gains" (Amsterdam, 2015).

٩- وما فتى عدد تلك القضايا يتزايد، فقد سجل في عام ١٩٩٥ ما مجموعه ثلاث قضايا معروفة، بينما سجل في عام ٢٠١٥ ما يساوي ٧٠ قضية جديدة. ويفيد مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد)^(١٢) بأن ٦٠ في المائة من القضايا المقبولة حسمت لصالح المستثمرين. والمبدأ هو أن الدول لا "تربح" قط؛ فأقصى ما يمكن أن تطمح إليه هو "البراءة"، وحتى في هذه الحالة، لا تسترد الدول في أفضل الحالات سوى جزء من تكاليفها القانونية، التي عادة ما تبلغ ملايين الدولارات. وفي قضية *Yukos Universal Limited (جزيرة مان) ضد الاتحاد الروسي*، بلغت فاتورة المحامين ٧٤ مليون دولار وأجرة أعضاء هيئة التحكيم الثلاثة ٧,٤ ملايين دولار. وقد حكمت المحكمة بمبلغ ٥٠ مليار دولار^(١٣).

١٠- وأكبر المستفيدين مالياً من الأحكام التي تصدر بشأن تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول ليسوا المستثمرين الصغار أو المنشآت المتوسطة الحجم، الذين تمس الحاجة إلى استثماراتهم بغرض استحداث فرص العمل والتنمية طويلة الأمد، وإنما الاحتكارات التي لا تقل إيراداتها السنوية عن مليار دولار والأفراد الذين يفوق صافي ثروتهم ١٠٠ مليون دولار^(١٤).

١١- وفي الواقع، تسبب الجمود التنظيمي الناجم عن مجرد وجود تسويات المنازعات بين المستثمرين والدول في إثناء دول عديدة عن اعتماد تدابير ضرورية إلى حد كبير لحماية الصحة والبيئة. وقد وصف بيتر كيري من شركة المحاماة *Fasken Martineau* بامتعاض تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول باعتبارها "أداة ضغط، بمعنى أن باستطاعة المرء أن يقول "حسناً، إن فعلت ذلك فسنتطالبك قضائياً بالتعويض". فهي تغير السلوك بالفعل في بعض الحالات"^(١٥). أما شركة المحاماة *Steptoe and Johnson* فقد أشارت إلى تدابير حماية المستثمرين باعتبارها "أساساً لمنع ارتكاب الدول أفعالاً غير مشروعة... فيمكنها من هذا المنطلق أن تكون أداة شديدة الأهمية بالنسبة إلى المستثمرين الأجانب والرابطات الصناعية الأجنبية عند التصدي للتعديلات التشريعية"^(١٦). ورغم أن بعض المعاهدات تقرر شكلياً بسيادة الدولة، فإن الواقع غير ذلك. وقد أشار البروفيسور ديفيد بويد إلى أن "صياغة الصفقات التجارية توحى بحماية حق الحكومات في التنظيم، لكن هيئات تحكيم كثيرة تجاهلت تلك الأحكام أو فسرتها تفسيراً ضيقاً، ما يجعلها بلا جدوى في الواقع العملي"^(١٧). وقد وصف البروفيسور ديفيد شنيدرمان هذا

(١٢) *World Investment Report 2015*, p. 116

(١٣) www.iisd.org/itn/wp-content/uploads/2014/09/iisd_itn_yukos_sept_2014_1.pdf; <http://globalarbitrationreview.com/news/article/35248/us50-billion-yukos-awards-set-aside-hague/>

(١٤) Pia Eberhardt, "The zombie ISDS: rebranded as ICS, rights for corporations to sue states refuse to die" (Brussels, Corporate Europe Observatory, 2016), p. 14

(١٥) Pia Eberhardt, "The zombie ISDS", p. 13

(١٦) www.steptoe.com/publications-9867.html

(١٧) www.thestar.com/opinion/commentary/2016/01/11/dont-let-trade-deals-hamper-climate-progress.html

النظام صراحة باعتباره "شكلاً ناشئاً من أشكال التنظيم فوق الدستوري ... يرمي إلى عزل السياسة الاقتصادية عن سياسة الأغلبية"^(١٨).

١٢- ويجري حالياً التفاوض، بشكل سري في معظم الحالات، بشأن عدة معاهدات إقليمية كبيرة تضم قرابة ٩٠ دولة. ويشمل ذلك اتفاق شراكة المحيط الهادئ^(١٩)، واتفاق شراكة التجارة والاستثمار عبر الأطلسي، والاتفاق الاقتصادي والتجاري الشامل، المتفاوض عليه بين الاتحاد الأوروبي وكندا، واتفاق التجارة في الخدمات. وإذا دخلت هذه الاتفاقات حيز النفاذ بفصولها المتعلقة بالاستثمار، فإن صفقات التحكيم ستشهد ازدهاراً ضخماً. وقد صدق الفائز بجائزة نوبل جوزيف ستيفليتز إذ قال إن "الشركات تسعى إلى أن تحقق خلسة - بواسطة اتفاقات تجارية متفاوض عليها في كنف السرية - ما لم تستطع تحقيقه في عملية سياسية مفتوحة"^(٢٠)، وإن كانت هناك آلية أحادية الجانب تعني بتسوية المنازعات وتنتهك المبادئ الأساسية، فهي هذه"^(٢١).

ثالثاً- من المسؤولية عن الحماية إلى المسؤولية عن اتخاذ إجراءات

١٣- تبلور مفهوم المسؤولية عن الحماية^(٢٢) في مؤتمر القمة العالمي المعقود في عام ٢٠٠٥. ومن الناحية النظرية، يمكن، تبعاً لكيفية تفسير وتطبيق هذا المفهوم، إعادة تأكيد واجب كل دولة فيما يتعلق بحماية السكان الخاضعين لولايتها من الأخطار الداخلية والخارجية باعتماد سياسات وقائية وعلاجية من أجل التصدي للعنف الهيكلي الذي تسببه الدولة والجهات الفاعلة من غير الدول. ومن جهة أخرى، يقترن التفسير الضيق للمسؤولية عن الحماية، كذريعة للسماح بالتدخل الأجنبي في الشؤون الداخلية للدول، بمخاطر أشير إليها في نقاش الجمعية العامة المعقود في تموز/يوليه ٢٠٠٩، الذي كشف عن احتمال الاستغلال الجيوسياسي للمسؤولية عن الحماية باعتبارها وسيلة للتحايل على حظر استعمال القوة المنصوص عليه كقاعدة أمر في المادة ٢(٤) من ميثاق الأمم المتحدة. وفي حين يمكن للمسؤولية عن الحماية أن تنهض بحقوق الإنسان، فإن ترويجها كشعار إعلاني ومخاطر تطبيقها التعسفي والانتقائي ستنتخر أحكام الميثاق^(٢٣).

(١٨) David Schneiderman, *Constitutionalizing Economic Globalization: Investment Rules and Democracy's Promise*, (New York, Cambridge University Press, 2008), p. 3

(١٩) www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=17006

(٢٠) Joseph Stiglitz, "Developing countries are right to resist restrictive trade agreements", *The Guardian*, 8 November 2013

(٢١) Joseph Stiglitz, "The secret corporate takeover of trade agreements", *The Guardian*, 13 May 2015

(٢٢) www.un.org/en/preventgenocide/adviser/responsibility.shtmlA/63/677

(٢٣) www.un.org/press/en/2009/ga10850.doc.htm

١٤ - ويقترح الخبير المستقل إعادة بلورة المفهوم لانتشاله من التركيز الضيق على حماية السكان من جرائم الحرب والإبادة الجماعية وتوجيهه نحو مسؤولية أوسع تتمثل في حمايتهم من الحروب والتدخلات العسكرية والعنف الهيكلي. ومن مصلحة المجتمع الدولي إعادة تأكيد واجب الحماية والنهوض فعلياً بالحقوق المدنية والثقافية والاقتصادية والاجتماعية. فالحكومات والبرلمانات والمحاكم مسؤولة عن خدمة الصالح العام بتحقيق الاستقرار الاقتصادي والتنمية الاجتماعية والاستدامة البيئية والأمن الغذائي وتحسين مستويات الصحة ومعايير العمل، من خلال اتخاذ تدابير ضريبية وتحوطية ووقائية بهدف التصدي لمخاطر الكائنات المحورة جينياً^(٢٤)، والتصديع المائي^(٢٥)، والمناجم المفتوحة، والمبيدات، وتلوث الهواء والماء، والفساد، والاحتكارات، والتجارة غير المتكافئة. وتشكل واجبات الحوكمة العامة هذه أساس المجتمع المنظم. وفي مجال المسؤولية عن اتخاذ الإجراءات، يعتبر الأفراد والشعوب، بما فيها الشعوب الأصلية، أصحاب الحقوق، بينما تعتبر الحكومات والبرلمانات والمحاكم متحملة الواجبات.

١٥ - ويجب ألا تغدو المحاكم قط أدوات للظلم، وينبغي أن تنأى بنفسها دائماً عن تطبيق أحكام جائزة على نحو سافر لتسوية منازعة بين مستثمر ودولة. وينبغي للمحاكم أن تمارس سلطاتها الدستورية والضمنية لمنع التنفيذ في حالات إساءة استعمال الحقوق أو الإثراء غير العادل أو أحكام التسوية القائمة بوضوح على أسس واهية، على غرار الحالات التي تختلق فيها هيئة التحكيم تفسيرات فضفاضة فاضحة.

١٦ - وحقوق الإنسان والحريات الأساسية المنصوص عليها في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والعديد من المعاهدات الإقليمية لحقوق الإنسان، مثل اتفاقية حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية (الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان) والميثاق الاجتماعي الأوروبي، واتفاقية البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان والميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب، ليست مجرد تعهدات بل هي التزامات ملزمة بموجب المعاهدات.

١٧ - ويظهر أن المستثمرين والشركات عبر الوطنية يفهمون حقوق الإنسان فهماً ضيقاً باعتبارها تعني الحق في التجارة والحق في الملكية والحق في الربح. ويُدعم هذا المنظور الاعتداد بـ "قوانين السوق"^(٢٦)، وفي ذلك نوع من الأصولية الإيديولوجية أو التسليم بالفكرة الجماعية

(٢٤) www.globalresearch.ca/the-seeds-of-suicide-how-monsanto-destroys-farming/5329947

(٢٥) www.alternet.org/environment/8-dangerous-side-effects-fracking-industry-doesnt-want-you-hear-about

(٢٦) تضمّر الكلمات أكثر مما تظهر. فليست "السوق" قانوناً من قوانين العلوم الطبيعية وإنما حزمة من علاقات السلطة. وعندما يعتد دغمائي بعبارة سحرية كعبارة "قوانين السوق"، فهو يقصد ما تريده الشركات الضخمة. وقد يكون "الاستثمار" أو لا يكون مفيداً. وفي حين يجب تشجيع تمويل الاستثمار الطويل الأجل في الأنشطة المفيدة اجتماعياً، فإن إدارة الأصول الموجودة بغرض استغلالها للربح والإيرادات وأرباح رأس المال تؤدي المجتمع. فاستخراج الثروة وخلق الثروة أمران مختلفان. وتشكل الأصولية السوقية وشعبوية التجارة الحرة إيمانا طوباوياً تفاؤلياً بـ "اليد الخفية" للسوق، وبأثر "تناضح" لا وجود له.

انعكس في خطاب للمدير العام السابق لمنظمة التجارة العالمية باسكال لامبي، الذي صرح في مؤتمر عقده معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحوث في ٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠ بأن "التجارة تكفل أعمال حقوق الإنسان بصورة فعلية"^(٢٧). كذلك يشكل "حق المنافسة" حقاً محظياً من "الحقوق" الليبرالية الجديدة. بيد أن التجارة والملكية والمنافسة ليست غايات في حد ذاتها ويجب أن تؤخذ في سياق حقوق أخرى وتخضع لتنظيم معقول. وتفترض المنافسة تكافؤ الفرص، ما يستدعي في أحيان كثيرة اتخاذ إجراءات إيجابية لتصحيح الفوارق. والمنافسة بلا تضامن سلوك ضار، خاصة عندما تزور لصالح شركات ضخمة واحتكارات^(٢٨).

رابعاً- أسبقية نظام المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان

١٨- إن جميع الدول التي يحتمل أن تصبح أطرافاً في اتفاق شراكة المحيط الهادئ وشراكة التجارة والاستثمار عبر المحيط الأطلسي واتفاق التجارة في الخدمات مقيدة بنظام المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان، ومعظمها أطراف في المعاهدات العالمية والإقليمية لحقوق الإنسان، بما فيها العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان، والميثاق الاجتماعي الأوروبي. ويقتضي مبدأ "العقد شريعة المتعاقدين" من الدول الوفاء بالتزاماتها بموجب معاهدات حقوق الإنسان بحسن نية ويحظر إبرامها اتفاقات من شأنها أن تؤخر وفاءها بتلك الالتزامات أو تحاول عليه أو تقوضه أو تحول دونه. ومع ذلك، أدرك الخبير المستقل، من مناقشة آثار التجارة على حقوق الإنسان مع المسؤولين الحكوميين والممثلين التجاريين والمدافعين عن الشركات، أنهم لا يستشفون على الفور أبعاد حقوق الإنسان. وفيما يلي موجز لأحكام معاهدات حقوق الإنسان التي تأثرت أو يمكن أن تتأثر سلباً.

ألف- العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية

١٩- تنص المادة ١ على أن لجميع الشعوب الحق في تقرير مصيرها بنفسها وحرية تقرير مركزها السياسي والسعي إلى تحقيق نمائها الاقتصادي والاجتماعي والثقافي. ولجميع الشعوب الحق في التصرف الحر في ثرواتها ومواردها الطبيعية، ولا يجوز حرمانها من أسباب عيشها الخاصة. وعلى الدول الأطراف أن تسعى إلى أعمال حق تقرير المصير ولا يمكنها تقويضه بإبرام اتفاقات تجارية تحرم الشعوب بصورة فعلية من مواردها الطبيعية أو تتسبب في انتزاع الأراضي أو تشريد السكان. وينص إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية على أن استخدام أراضي

(٢٧) www.wto.org/english/news_e/sppl_e/sppl172_e.htm

(٢٨) Ha-Joon Chang, "Kicking away the ladder", Foreign Policy In Focus (Silver City, NM: Interhemispheric Resource Center, December 2003)

الشعوب الأصلية يقتضي موافقتها الحرة والمسبقة والمستنيرة. وتنص اتفاقية الشعوب الأصلية والقبلية، ١٩٩٨ (رقم ١٦٩) لمنظمة العمل الدولية على المشاركة والتشاور مع المستفيدين^(٢٩).

٢٠- وتنص المادة ٢ على حق جميع الأفراد في الجبر الفعال مثل الحصول على تعويض عن الأضرار البيئية التي تسببها الشركات عبر الوطنية. غير أن باستطاعة الشركات عبر الوطنية أن تتجاهل حتى القرارات الصادرة عن أعلى محكمة في الدولة إذ تعتد بتسوية المنازعة بين المستثمر والدولة ضد الدولة وترفض دفع تعويض للضحايا (انظر على سبيل المثال قضية *Chevron Corporation and Texaco Petroleum Corporation* ضد إكوادور، كما ناقشها الخبير المستقل في تقارير أخرى). وتكمن مشكلة أخرى في افتقارفرادى الضحايا إلى الأهلية أمام محاكم تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول أو محاكم الاستثمار.

٢١- وتتعلق المادة ٦ بالحق في الحياة. فالكثير من أنشطة الشركات عبر الوطنية يشكل خطراً على الحق في الحياة والحق في الصحة^(٣٠)، كما في حالات تلوث مساحات كبيرة بسبب المناجم المفتوحة والحمأ النفطي والنفايات السامة والنشاط الإشعاعي. ومن واجب الدولة اعتماد تدابير تحوطية لتجنب تلك المخاطر دون أن يثير ذلك شكاوى من الشركات للتعويض عن "الكسب الفائت". وقد تورطت شركات عبر وطنية في تقديم أسماء نقابيين إلى الشرطة وإلى مجموعات شبه عسكرية، ما أسفر عن اختفاء ووفاة مدافعين عن حقوق الإنسان^(٣١). وخدمة لمصالح الشركات عبر الوطنية، استُخدمت الشرطة الوطنية، بل الجيوش في بعض الحالات، لقمع المتظاهرين، ما أودى أحياناً بحياة أشخاص. كما أن تحديد البراءات الدائم في قطاع الصيدلة يمكن أن يؤدي بحياة أشخاص بسبب عدم الحصول على الأدوية الجيدة والمعدات الطبية بأسعار مقبولة.

٢٢- وتتعلق المادة ١٢ بالحق في حرية التنقل. وقد أدت بعض المشاريع الضخمة إلى نقل غير طوعي للسكان وفقدان الديار والكنائس والمقابر^(٣٢). أما قطاعات النفط والغاز والتعدين فقد أثقلت المناظر الطبيعية ودمرت النظم البيئية وتسببت في رحيل السكان. ولا يستطيع السكان العودة إلى ديارهم حيثما بلغ تلوث البيئة حداً خطيراً.

٢٣- وتتعلق المادة ١٤ بالحق في محاكمة عادلة. فيجب أن تفصل في جميع الدعاوى محاكم مستقلة تحترم مبدأي الشفافية والمساءلة. وقد تبين مراراً أن محاكم تسوية النزاعات بين

(٢٩) A/70/301.

(٣٠) حذرت المديرية العامة لمنظمة الصحة العالمية مارغريت تشان، في افتتاح الدورة التاسعة والستين لجمعية الصحة العالمية في أيار/مايو ٢٠١٦، من "كوارث من صنع الإنسان تنجم عن سياسات تمنح الأولوية للمصالح الاقتصادية على حساب الشواغل بشأن أرواح البشر والكوكب الذي يمدّها بأسباب الحياة"، www.who.int/dg/speeches/2016/wha-69/en/.

(٣١) Horacio Verbitsky and Juan Pablo Bohoslavsky, *Cuentas Pendientes* (Buenos Aires, Siglo XXI Editores, 2013); www.theguardian.com/world/2016/jun/21/berta-caceres-name-honduran-military-hitlist-former-soldier.

(٣٢) A/HRC/32/40.

المستثمرين والدول تفتقر إلى صفات الاستقلال والشفافية والمساءلة والقابلية للتنبؤ. ويقوض هذا التراجع سيادة القانون القائمة على المحاكم العامة. وتنتهك بعض قرارات التحكيم مبدأ الفصل بين السلطات، كما حدث عندما أمرت هيئة التحكيم في قضية Chevron حكومة إكوادور بالتدخل في السلطة القضائية الإكوادورية المستقلة بإبطال قرار المحاكم الإكوادورية.

٢٤- وتعلق المادة ١٩ بالحق في الوصول إلى المعلومات، بما فيها المعلومات المتعلقة باتفاقات التجارة الحرة والاستثمار. وتحتاج الجهات المعنية المتعددة، بمن فيها جماعات المستهلكين وخبراء حماية البيئة ونقابات العمال والمهنيون العاملون في ميدان الصحة، إلى معلومات دقيقة لتقييم أثر الاتفاقات التجارية على المجتمع. وينبغي ألا تعتمد هذه الجهات على المبلغين عن المخالفات. فالسرية تضعف الديمقراطية وسيادة القانون.

٢٥- وتعلق المادة ٢١ بالحق في التجمع السلمي. وقد تعرض متظاهرون محتجون على مشاريع ضخمة للمضايقة والاحتجاز، بل إن بعضهم قد قتل^(٣٣).

٢٦- وتعلق المادة ٢٤ بحقوق الطفل. وتقلص التعويضات المدفوعة للشركات عبر الوطنية طبقاً لقرارات تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول حصة الأموال العامة المرصودة للنهوض بحقوق الطفل والحد من وفيات الأطفال والارتقاء بالتعليم المقدم.

٢٧- وتعلق المادة ٢٥ بالحق في المشاركة في تدبير الشؤون العامة، وهو حق ينتهك بصورة منهجية عند صياغة معاهدات الاستثمار الثنائية واتفاقات التجارة الحرة والتفاوض بشأنها في كنف السرية، وعند اعتمادها دون رقابة برلمانية. وبالنظر إلى المخاطر التي تشكلها تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول ومحاكم الاستثمار على سيادة القانون وحقوق الإنسان، يجب أن تخضع تلك الاتفاقات لاستفتاءات. ويجب ألا تُسرع البرلمانات في عملية التصديق على المعاهدات التي لم تشارك الجهات المعنية المتعددة في التفاوض بشأنها أو التي قوبلت باعتراض عام واسع عندما نُشرت أحكام المعاهدات. وقد وقع أكثر من ٣,٣ ملايين أوروبي عريضة ضد شراكة التجارة والاستثمار عبر المحيط الأطلسي، وأفضت مشاورات عامة أجرتها المفوضية الأوروبية إلى رفض الشراكة بنسبة ٩٧ في المائة من أصوات المشاركين^(٣٤).

٢٨- وتعلق المادة ٢٦ بالمساواة أمام القانون. ويُنتهك حق المساواة أمام القانون وحظر التمييز عندما يُمنح المستثمرون الأجانب حقوقاً خاصة باستبعاد المستثمرين المحليين والشركات المحلية.

٢٩- وتعلق المادة ٢٧ بحقوق الأقليات. ففي حين تتمتع الشعوب الأصلية بالحماية بموجب المادة ١ من العهد، تطالب الأقليات أيضاً بحماية ثقافتها ومواردها، التي كثيراً ما تنتهكها

(٣٣) A/HRC/29/25.

(٣٤) Pia Eberhardt, "The zombie ISDS", p. 5. Yet the European Commission failed to see the elephant in the room; why include investor-State arbitration at all?

الشركات عبر الوطنية بتدمير بيئتها وموارد صيدها البري والبحري والنهري وسبل حصولها على الماء النقي.

باء- العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

٣٠- يؤثر نظام تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول ومحاكم الاستثمار تأثيراً سلبياً على التمتع بكل أحكام العهد، كما بينته اللجنة في تعليقاتها العامة.

٣١- وتعلق المادة ٦ بالحق في العمل. وقد أسفرت اتفاقات كبيرة مثل اتفاق التجارة الحرة لأمريكا الشمالية، عن فقدان ملايين الوظائف، وأدت إلى سباق نحو القاع في مجال حقوق العمل، كما حدث عندما نُقلت وظائف تصنيع من الولايات المتحدة الأمريكية إلى مناطق تجهيز الصادرات المكسيكية، المعروفة بظروف عملها اللاإنسانية وأجورها المتدنية بصورة غير معقولة.

٣٢- وتعلق المادة ٧ بالحق في شروط عمل عادلة ومرضية. وقد شددت اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، في تعليقها العام رقم ٢٣ (٢٠١٦)، على وجوب حماية هذا الحق في الاتفاقات التجارية.

٣٣- وتعلق المادة ٨ بالحق في تكوين النقابات وحق الإضراب. وتستهدف شركات عبر وطنية أعضاء النقابات وتطردهم من عملهم، كما يتعرضون أحياناً لعنف شركات الأمن الخاصة والجماعات شبه العسكرية.

٣٤- وتعلق المادة ٩ بالحق في الضمان الاجتماعي. ويتعارض نقل الوظائف إلى بلدان تتسم بتشريعات ضعيفة في مجال الضمان الاجتماعي أو تفتقر إلى تلك التشريعات مع الالتزام بالعمل تدريجياً على إعمال ذلك الحق. وأفادت اللجنة في تعليقها العام رقم ١٩ (٢٠٠٧) بشأن الحق في الضمان الاجتماعي بأن الاتفاقات المتعلقة بتحرير التجارة ينبغي ألا تحد من قدرة الدولة الطرف على ضمان إعمال الحق في الضمان الاجتماعي إعمالاً تاماً.

٣٥- وتعلق المادة ١٠ بحماية الأسرة وتقتضي من الدول الأطراف منح الأسرة، باعتبارها النواة الطبيعية والأساسية للمجتمع، أكبر قدر ممكن من الحماية والمساعدة. وعلاوة على ذلك، ينبغي للدول الأطراف منح الأمهات إجازة مدفوعة الأجر قبل الولادة وبعدها، وحماية الأطفال من الاستغلال الاقتصادي والاجتماعي.

٣٦- وتعلق المادة ١١ بالحق في مستوى معيشة لائق، بما في ذلك توفير ما يكفي من الغذاء والكساء والمأوى. وفي البلدان النامية، يكتسي الأمن الغذائي أهمية حاسمة. وقد حالت تهديدات القطاع الزراعي المدعوم من البلدان المتقدمة بإقامة دعاوى لتسوية المنازعات بين المستثمرين والدول دون اعتماد البلدان النامية سياسات زراعية تكفل الأمن الغذائي^(٣٥). ذلك أن جزاءات

(٣٥) المبادئ التوجيهية المتعلقة بتقييمات أثر اتفاقات التجارة والاستثمار على حقوق الإنسان.

تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول والأحكام المحتمل صدورها عن محاكم الاستثمار تجرد الحكومات من أموال لازمة للوفاء بالتزاماتها في ميادين الصحة والسكن والتعليم.

٣٧- وتعلق المادة ١٢ بالحق في أعلى مستوى ممكن من الصحة البدنية والعقلية. ويحد تحديد البراءات الدائم في قطاع الصيدلة من الوصول إلى الأدوية الجنيسة^(٣٦). ويشكل تعمّد عدم إتاحة أدوية منقذة للحياة انتهاكاً للحق في الحياة.

٣٨- وتعلق المادة ١٣ بالحق في التعليم. وتتسبب خصخصة التعليم في تفاقم الوضع الراهن المتسم بعدم تكافؤ الفرص، ما يجعل من الأصعب على الأسر الفقيرة مساعدة أطفالها على التغلب على الفقر.

٣٩- وتعلق المادة ١٥ بحق المرء في ثقافته الخاصة. ويشمل ذلك حقه في لغته وفي استخدامها في الأفلام والتلفزيون والموسيقى. ويفقد السكان هويتهم عندما تغمرهم أفلام وبرامج تلفزيونية أجنبية رخيصة. ومن واجب الحكومات الحفاظ على ثقافات سكانها باعتبارها تراثاً عالمياً وفقاً لهدف منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة المتمثل في تشجيع التنوع والتصدي للإمبريالية الثقافية.

٤٠- وتكتسي المادة ٢٥ أهمية حاسمة بالنسبة إلى الشعوب الأصلية والشعوب غير المتمتعة بالحكم الذاتي، علاوة على المادة ١ المتعلقة بحق تقرير المصير. وتؤكد المادة ٢٥ من جديد أنه ليس في الاتفاقية ما ينبغي تأويله على نحو يفيد مساسه بما لجميع الشعوب من حق أصيل في حرية التمتع والانتفاع كلياً بثرواتها ومواردها الطبيعية. وتنهى قطاعات قطع الخشب والنفط والغاز والتعدين موارد الشعوب الأصلية.

٤١- وتقر النظم الإقليمية لحماية حقوق الإنسان، أي اتفاقية حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية (المواد ٥ و ٦ ومن ٨ إلى ١١ و ١٣ و ١٤) والميثاق الاجتماعي الأوروبي واتفاقية البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان والميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب، واجبات ملزمة تقتضي اتخاذ تدابير تنفيذ استباقية وإجراءات إيجابية من أجل التصدي لأوجه انعدام المساواة المتجذرة ومخلفات الاستعمار والتمييز.

٤٢- ورغم أن بُعد حقوق الإنسان الكامن في التجارة واضح، يعتقد المستثمرون والشركات أن باستطاعتهم مواصلة العمل في منطقة خالية من حقوق الإنسان. وتقع الوقائع ضمن فئة "وقائع بلا تبعات" إذ تتقدم جرافة الليبرالية الجديدة متجاهلة مصالح مليارات البشر الخاضعين للاستغلال ولدمار الموئل.

(٣٦) A/69/299.

خامساً- تسوية المنازعات بين المستثمرين والدولة ونظام محاكم الاستثمار وسيادة الدولة

٤٣- بعد التعمق في بحث العلاقة بين التجارة وحقوق الإنسان، سحب الخبر المستقل دعمه المشروط لفكرة إنشاء محكمة استثمار دولية (انظر الوثيقة A/HRC/30/44 و Corr.1، الفقرتان ٦٢، ٦٣ و ٦٦(أ)؛ والوثيقة A/70/285 و Corr.1، الفقرة ٥٥(أ)). وهو يرى، بعد أن أعاد تقييم المخاطر، أن نظام محاكم الاستثمار عملية جوهرها تغيير الأسماء.

٤٤- وفي أيلول/سبتمبر ٢٠١٥، اقترحت مفوضة الاتحاد الأوروبي المعنية بالتجارة، سيسيليا مالمستروم، الاستعاضة عن تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول بنظام محاكم استثمار. ورغم بعض التحسينات، بما فيها إقرار آلية للطعن وتعيين القضاة، يظل نظام محاكم الاستثمار غير قادر على التصدي للمشاكل الأساسية لتسوية المنازعات بين المستثمرين والدول ويتسبب في تفاقم الوضع الراهن بزيادة عدد الشكاوى المحتملة بعشرة أضعاف^(٣٧)، ما يعزز الجمود التنظيمي. ويجب رفض نظام محاكم الاستثمار للأسباب التالية:

(أ) هذا النظام سلطة قضائية وحيدة الاتجاه يمكن فيها للمستثمرين إقامة دعاوى على الدول، لكن العكس غير ممكن. ويقوم النظام على نموذج التحكيم، وهو شبه محكمة تفتقر إلى الضمانات الأساسية لكفالة نظام قانوني، كما خلصت إليه رابطتا القضاة الألمان والإسبان؛

(ب) لا يفرض النظام التزامات على المستثمرين، مثل مبدأ "عدم إلحاق الضرر"، أو امتثال المعايير البيئية والاجتماعية ومعايير العمل والصحة والسلامة؛

(ج) يحظى المستثمرون الأجانب بامتيازات، بخلاف المستثمرين المحليين والشركات المحلية، ويُسمح لهم بتجنب المحاكم المحلية. إذ لا يشترط استنفاد سبل الانتصاف المحلية؛

(د) تجيز التفسيرات الواسعة لمصطلحات "الاستثمار" و "نزع الملكية غير المباشر" و "المعاملة المنصفة والمتكافئة" و "التوقعات المشروعة" للمستثمرين إقامة دعاوى على الدول حتى إذا كانت التشريعات المفندة تحقق المصلحة العامة؛

(هـ) قُلب عبء الإثبات بحيث بات على الدول إثبات أن تشريعاتها الاجتماعية "مشروعة" وغير "مفرطة"، ما يحدو المستثمرين إلى التظلم من تدابير التحوط وتشريعات الصحة والبيئة؛

(٣٧) Natacha Cingotti and others, "Investment court system put to the test" (Canadian Centre for Policy Alternatives, Corporate Europe Observatory, Friends of the Earth Europe, Forum Umwelt und Entwicklung and the Transnational Institute, Amsterdam/Brussels/Berlin/Ottawa, 2016); Maude Barlow and Raoul Marc Jennar, "Le fléau de l'arbitrage international", *Le Monde diplomatique*, February 2016.

(و) ازداد أثر التجميد أو الجمود التنظيمي، بحيث باتت الدول تخشى أحياناً اعتماد تشريعات اجتماعية خوفاً من دفع جزاءات بملايين الدولارات؛

(ز) لا يمنح النظام الأهلية لضحايا أفعال المستثمرين.

٤٥ - وفي إطار نظام محاكم الاستثمار المقترح، يمكن أن ترفع القضايا المتعلقة التالية في إطار تسوية المنازعات الجارية بين المستثمرين والدول، ما سيفضي إلى تكاليف قانونية مماثلة وجزاءات بمليارات الدولارات:

(أ) قضية *Philip Morris Brands Sàrl وآخرون ضد أوروغواي*، التي رُفعت في عام ٢٠١٠ ولا تزال قيد التسوية، حيث أقام عملاق التبغ دعوى على أوروغواي بسبب تنفيذ التزاماتها بموجب اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشأن مكافحة التبغ؛

(ب) قضية *Lone Pine Resources Inc. ضد كندا*، بخصوص اعتماد قرار تحوطي في كيبيك لوقف التصديع المائي؛

(ج) قضية *Vattenfall AB وآخرون ضد ألمانيا* (٢٠٠٩)، بخصوص فرض معايير بيئية بشأن استخدام المياه في محطة لتوليد الطاقة بإحراق الفحم في هامبرغ؛

(د) قضية *Vattenfall AB وآخرون ضد ألمانيا* (٢٠١٢)، بشأن قرار ألمانيا التخلي تدريجياً عن الطاقة النووية؛

(هـ) قضية *TransCanada PipeLines Limited و TransCanada Corporation* ضد الولايات المتحدة الأمريكية، فيما يتصل بقرار الرئيس أوباما الاعتراض على بناء أنبوب كيستون الضخم المثير للجدل في إطار التزام الولايات المتحدة بالتصدي لتغير المناخ؛

(و) قضية *Cosigo Resources, Ltd. وآخرون ضد كولومبيا*، بخصوص رفض منح رخصة تعدين في غابة الأمازون المطيرة. ويطالب المدعون كولومبيا بدفع ١٦,٥ مليار دولار تعويضاً عن "الكسب الفائت".

٤٦ - وعلاوة على ذلك، يمكن في إطار نظام محاكم الاستثمار المقترح إقامة النوع ذاته من الدعاوى التي سبق أن فصلت فيها هيئات التحكيم لصالح الشركات في إطار تسوية منازعات بين المستثمرين والدول، بما في ذلك:

(أ) قضية *William Ralph Clayton وآخرون ضد كندا*، بخصوص تقييم الأثر البيئي الذي حال دون بناء مقلع ضخمة ومحطة بحرية في موقع حساس بيئياً؛

(ب) قضية *Metalclad Corporation ضد المكسيك*، بخصوص رفض منح رخصة لإنشاء مصب نفايات سامة.

٤٧ - وتثير هذه القضايا تساؤلات من منظور حقوق الإنسان والدستور. فهل يمكن لدولة أن تسمح دستورياً بهذا التدخل في حيزها السياسي؟ وهل يمكن لدولة أن تتبرأ من التزامها باتخاذ

تدابير تحفظية، أو المطالبة بتقييمات للآثار على حقوق الإنسان والصحة والبيئة^(٣٨)، أو تنظيم الضرائب، أو رفع الحد الأدنى للأجور؟ ذلك أن الدولة تتحمل التزاماً دستورياً بحماية السكان لا فقط من غزو جيوش العدو وإنما أيضاً من الجهات الفاعلة الخاصة، بما فيها الاحتكارات والكارتلات والشركات الضارية. ومن واجب الدولة حظر أنشطة معينة في مجال الأعمال التجارية بغية حماية أرواح السكان ورفاههم. ولا يمكن لأي دولة أن تتجاهل المحاكم العامة المستقلة والشفافة والخاضعة للمساءلة.

٤٨ - ويتعلق سؤال آخر بالآثار القانوني للموافقة المزعومة. فهل أن الدول التي تصدق على معاهدات استثمار ثنائية واتفاقيات تجارة حرة قد وافقت فعلياً على الولاية الجامحة لتسوية المنازعات بين المستثمرين والدولة أو لنظام محاكم الاستثمار؟ وهل أن الموافقة تامة أم أولية فقط؟ وتقتضي إحدى القواعد الآمرة للقانون الدولي العربي بأن تكون الولاية قائمة على الموافقة. وتستند هذه القاعدة إلى ممارسة الدول ذات السيادة.

٤٩ - وليان هذه النقطة، من المفيد التذكير بأن ولاية محكمة العدل الدولية ليست شاملة أو تلقائية، بل مشروطة بإعلان صادر عن الدولة وفقاً للمادة ٣٦ من النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية. ويمكن أيضاً سحب إعلان الموافقة هذا. ويمكن أن توافق دولتان أو أكثر على ولاية محكمة العدل الدولية بموجب اتفاق مخصص. لكن من الممكن أيضاً إقرار الولاية بواسطة معاهدة تلتزم الدولة بموجب أحكامها بقبول ولاية المحكمة. وتحتوي قرابة ٣٠٠ معاهدة أحكاماً من هذا القبيل، مثل المادة التاسعة من اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها. وتنص البروتوكولات الاختيارية لمعاهدات أخرى على الإحالة التلقائية، على غرار البروتوكولين الاختياريين لاتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية. أما المادة ٣٦ من النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية فتتص على إمكانية سحب تلك الموافقة.

٥٠ - ومن دون موافقة الدولة أو الدول المعنية تفتقر المحاكم إلى الولاية. وينتهك نظام تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول ونظام محاكم الاستثمار، وبندوها "الجامعة" و "المستمرة"، قاعدة الولاية بالموافقة. وإذا يمكن للدول رفض ولاية محكمة العدل الدولية، فإن بإمكانها من باب أولى رفض ولاية هيئات التحكيم المخصصة المؤلفة من ثلاثة محكمين خاصين، لا سيما عندما تتدخل تلك الهيئات في الوظائف الأساسية للدولة.

٥١ - وتنص المادة ٦٢ من اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات على جواز تنقيح الاتفاق أو إنهائه في حال حدوث تغيير فعلي في الظروف التي كانت قائمة وقت إبرام الاتفاق. وتجزأ أحكام أخرى من تلك الاتفاقية تنقيح المعاهدات أو إنهائها في حالات الخطأ (المادة ٤٨) أو التدليس (المادة ٤٩) أو الفساد (المادة ٥٠) أو الإكراه (المادتان ٥١ و ٥٢).

(٣٨) Guiding principles on human rights impact assessments of trade and investment agreements; James Harrison and Alessa Goller, "Trade and human rights: what does 'impact assessment' have to offer?", *Human Rights Law Review*, vol. 8, No. 4 (2008), pp. 587-615.

٥٢- وكما يتضح من بيانات الدبلوماسيين والبحوث الأكاديمية، لم يكن أحد ليتخيل، عندما أبرمت معظم الدول، وبخاصة الدول النامية، معاهدات استثمار ثنائية واتفاقات التجارة الحرة، أن هيئات التحكيم المكلفة بتسوية المنازعات بين المستثمرين والدول ستقوض الوظائف الأساسية للدولة في مجالات الضريبة والصحة والعمل والمعايير البيئية، متجاوزة أحكام القانون الوطني وقرارات المحاكم المحلية. ومثل هذا التخلي عن السيادة كان يستدعي وضوحاً تاماً في المعاهدات والاتفاقات، وليس مجرد مصطلحات فضفاضة يتقلب تفسيرها بتقلب الأهواء. ويُفترض في القانون الدولي العرفي ألا تتخلى الدولة عن السيادة غفلة أو بمحض الصدفة، إذ لا يمكن أن يقبل النظام العام الدولي إخلال الدولة بمسؤوليتها عن أداء وظائفها. وإن حدث ذلك فيمكن اعتبار الاتفاق مخالفاً للأخلاق الحميدة.

٥٣- وفي محادثات مع أعضاء جماعات الضغط والممثلين التجاريين، اضطر الخبير المستقل للتساؤل عما يدفع الدول في الأصل إلى توقيع معاهدات استثمار ثنائية واتفاقات تجارة حرة. ولعل أفضل إجابة هي تلك التي قدمها خبير العلوم السياسية الدانمركي لاوغي بولسن، الذي أجرى بحثاً عالمية وطرح السؤال على الكثير من المسؤولين الحكوميين. وهو يقول إن "القارئ النوعية وبراهين الاقتصاد الكلي تشير بقوة إلى أن إطار العقلانية المحدود هو الأنسب لتوضيح شعبية اتفاقات الاستثمار الثنائية في البلدان النامية... فبالإفراط في تقدير فوائد تلك الاتفاقات وتجاهل المخاطر، كثيراً ما اعتبرت حكومات البلدان النامية المعاهدات مجرد "دلائل على حسن النية"^(٣٩). ويبين بولسن أن البلدان النامية توقع أن تجلب المعاهدات المزيد من الاستثمار الأجنبي^(٤٠)، رغم أن اعتقادها لم يكن قط مدعوماً بأدلة تجريبية ولم يتحقق في أغلب الحالات، معتمدة، على حساب شعوبها، على ما يروج عن تلك المعاهدات من أخبار إيجابية وعلى مشورة الأونكتاد. ويلاحظ بولسن أن الحكومات لم تكن تدرك المخاطر السياسية والاقتصادية بصفة عامة، وأن المفاوضات المتعلقة بالمعاهدات لم تدم سوى بضع ساعات، وفي بعض الأحيان، دون حتى أن يشارك فيها محامون أو خبراء من وزارات العدل. ويخلص بولسن إلى أن "أغلبية البلدان النامية... انضمت إلى أحد أعنى الأنظمة القانونية الدولية ووافقت على العولمة الاقتصادية دون أن تدرك ذلك ساعتها"^(٤١). ويشير هذا التقييم مسائل تتعلق بحسن النية من جانب مروجي تلك المعاهدات، وينم عن إسراف في عدم احترام الأصول، ويمكن أن يثير شبهة الرشوة والفساد. فإبرام المعاهدات لا يمكن أن يكون لعبة يحاول فيها طرف دفع الطرف الآخر نحو صفقة قاتلة ثم ارتحانه بواسطة "البند المستمرة". وخلاصة القول أن آلية حماية الاستثمار لا يمكن أن تفضي إلى نقل مكونات مهمة للسيادة من أيدي الدولة إلى أيدي أطراف خاصة.

(٣٩) www.cbs.dk/files/cbs.dk/abstract.pdf

(٤٠) Lauge Poulsen, *Bounded Rationality and Economic Diplomacy: The Politics of Investment Treaties in Developing Countries* (Cambridge, Cambridge University Press, 2015); www.oecd.org/trade/benefitlib/

(٤١) Lauge Poulsen, *Bounded Rationality and Economic Diplomacy*, p. xvi

فالعقود المسرفة في أهدافها أو في تبعاتها^(٤٢) عقود فاسدة ويجب إعلانها لاغية وباطلة بموجب المادة ٥٣ من اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات.

٥٤- وعلى اعتبار أن الولاية قائمة على الموافقة، سيكون من المفيد الرجوع إلى الأعمال التحضيرية المتعلقة بمعاهدات الاستثمار الثنائية واتفاقات التجارة الحرة ورؤية ما إذا كان المستثمرون والشركات عبر الوطنية قد تقيّدوا بالأصول الواجبة والإفصاح التام وما إذا كانت الدول قد فهمت الرهانات وعيّرت عن موافقة سليمة. فالمعاهدات تبرم على أساس توقعات عقلانية من الطرفين. ولن تقبل دولة توقيع معاهدة يرجح أن تفوق نتائجها السلبية فوائدها المحتملة. وفي حال عدم بيان تلك المخاطر والنتائج السلبية، لا يمكن افتراض الموافقة.

سادساً- قواعد منظمة التجارة العالمية وممارساتها

٥٥- يود الخبير المستقل أن يشكر موظفي أمانة منظمة التجارة العالمية على تخصيص متسع من الوقت للرد على استبيانه (انظر المرفقين الثالث والرابع) وموافاته في مقابلات ثنائية بتوضيحات لجوانب كثيرة من عملهم القيم.

٥٦- وهو يشكر أيضاً المقرر الخاص السابق المعني بالحق في الغذاء، أوليفيه دي شوتير، للإفصاح عن رؤاه بشأن آثار قواعد منظمة التجارة العالمية وممارساتها على الحق في الغذاء وعلى حقوق الإنسان بصورة عامة.

٥٧- ويسلم الخبير المستقل بالمشاكل المتشعبة التي يثيرها النشاط التجاري من حيث حقوق الإنسان، لكنه يضع ثقته في منظمات متعددة الأطراف مثل منظمة التجارة العالمية. فلهذه المنظمات الإمكانية والآليات لجعل التجارة تخدم حقوق الإنسان والتنمية، كما يتجلى على سبيل المثال في اعتماد إعلان الدوحة، الذي أدى إلى تمديد الفترة الانتقالية لإعفاء أقل البلدان نمواً من واجب فرض البراءات على المنتجات الصيدلانية^(٤٣). ويمكن الانطلاق من حسن نية الدول الأطراف وتغيير العقلية نحو المزيد من التضامن الدولي.

٥٨- ومنذ الاجتماع الوزاري الثالث، المعقود في سياتل في عام ١٩٩٩، وتنديد المجتمع المدني بأعلى صوته بآثار التجارة المضرة بحقوق الإنسان، تنامي على نحو مطرد وعي منظمة التجارة العالمية بأبعاد حقوق الإنسان الكامنة في التجارة. وغداة أزمة الغذاء العالمية في عام ٢٠٠٨، شكل الأمين العام للأمم المتحدة فرقة العمل الرفيعة المستوى المعنية بأزمة الأمن

(٤٢) كان العقد المبرم بين شيلوك وتاجر البندقية أنطونيو عقداً مخالفاً للأخلاق الحميدة، لأن التخلف عن تسديد دين لا يمكن أن يترتب عليه الموت. وبالمثل، عندما تعجز دولة عن تسديد دين لمستثمر، لا يجوز التدخل على غرار ما كان دارجاً في القرنين التاسع عشر والعشرين في ظل الإمبريالية السافرة، أو ما أقدم عليه في فترة أحدث صندوق النقد الدولي والبنوك المركزية بفرض "تدابير التقشف" و"عمليات الخصخصة"؛ الوثيقتان A/65/260 و A/69/273.

(٤٣) المرفق الرابع.

الغذائي، التي ضمت أكثر من ٢٠ منظمة دولية، بما فيها منظمة التجارة العالمية ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، بهدف بلورة استجابة منسقة إلى الأزمة. كذلك تتيح مبادرة ثلاثية مع منظمة الصحة العالمية والمنظمة العالمية للملكية الفكرية إقامة حوار سياسي وتبادل التجارب. ومنذ عام ٢٠٠١، تعقد منظمة التجارة العالمية منتدى عاماً سنوياً^(٤٤)، يُشارك فيه ١٥٠٠ ممثل للمجتمع المدني والأوساط الأكاديمية ودوائر الأعمال ووسائل الإعلام والحكومات والبرلمانات والمنظمات غير الحكومية ويتقاسمون المعارف ويقدمون توصيات بشأن كيفية الاستفادة من التعاون المتعدد الأطراف ومن النمو وأفضل طريقة لتنفيذ التزامات خطة الدوحة للتنمية.

٥٩- وفي حين يمكن أن يتيح الاتفاق المتعلق بجوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة قدراً من الحيز السياسي للدول الأعضاء، بما يسمح لها بأن تستبعد من شرط البراءات الاختراعات التي يمكن أن يؤثر استغلالها التجاري سلباً على حياة البشر أو الحيوانات أو النباتات أو البيئة، وإذ يمكن الاعتداد بهذا الاتفاق لاستبعاد المحاصيل المحورة جينياً^(٤٥)، فإن الحيز السياسي للدول يبقى غير مضمون، ولا يزال من المحتمل أن يحول الجمود التنظيمي دون اعتماد الدول تدابير تحوطية. ويجب التشديد على أولوية حماية حقوق الإنسان والصحة والبيئة.

٦٠- وعقدت منظمة التجارة العالمية مؤتمرها الوزاري العاشر في الفترة من ١٥ إلى ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ في نيروبي. وفي بيان صحفي مشترك صادر قبل المؤتمر، ضم المقرر الخاص المعني بالحق في الغذاء، والمقرر الخاص المعني بحق كل فرد في التمتع بأعلى مستوى ممكن من الصحة البدنية والعقلية صوتيهما إلى صوت الخبر المستقل في حث الحكومات على تنفيذ خطة الدوحة للتنمية وعدم الإخلال بالتزاماتها بتلبية احتياجات الاقتصادات النامية. و"إذا أُريد بالتجارة خدمة حقوق الإنسان والتنمية، فينبغي لها أن تساهم في أعمال الحق في الغذاء الكافي، والحق في أعلى مستوى ممكن من الصحة البدنية والعقلية، وحق العيش في بيئة نظيفة." ولا يوجد مبرر لعدم تنفيذ الخطة: إذ "يجب إعادة تأكيد الالتزامات المتعلقة بحقوق الإنسان في سياق قواعد التجارة العالمية لضمان أن تدعم مفاوضات منظمة التجارة العالمية وقواعدها الجهود الإنمائية الرامية إلى اجتثاث أسباب الجوع واعتلال الصحة والفقر، وتدعيم حماية حقوق الإنسان وتعزيزها، بما يكفل في نهاية المطاف بلوغ أهداف التنمية المستدامة المعتمدة مؤخراً"^(٤٦).

٦١- وقد أيدت أغلبية الدول المجتمع في نيروبي إعادة تأكيد إطار الدوحة، بيد أن اعتراض بعض البلدان المتقدمة حال دون توافق الآراء. وراجت أنباء عن تعرض البلدان النامية لضغوط تهدف إلى إدراج مسائل جديدة من شأنها أن تقوض تعزيز الحق في التنمية. وأفادت المملكة

(٤٤) المعروف في ما مضى باسم "الندوة العامة"،

www.wto.org/english/forums_e/public_forum_e/public_forum_e.htm

(٤٥) المرفق الرابع.

(٤٦) www.ohchr.org/en/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=16870&LangID=E

العربية السعودية في ردها على الاستبيان المرسل من الخبير المستقل بأن: "أولى أولويات منظمة التجارة العالمية ينبغي أن تكون تسوية المسائل المتعلقة بخطة الدوحة للتنمية. فأغلبية أعضاء منظمة التجارة العالمية بلدان نامية. واختتام جولة الدوحة بنجاح من شأنه أن يلبي احتياجات البلدان النامية ويساهم بصورة فعلية في نموها الاقتصادي وإدماجها في الاقتصاد العالمي. زد على ذلك أن اختتام جولة الدوحة من شأنه أن يتصدى لتشوهات التجارة وأوجه انعدام التكافؤ في شتى اتفاقات منظمة التجارة العالمية، ويحافظ على مزايا المعاملة الخاصة والتفضيلية التي تحظى بها البلدان النامية... وتنص ديباجة اتفاق مراكش^(٤٧)، المؤسس لمنظمة التجارة العالمية، صراحة على هدف "رفع مستويات المعيشة وضمان العمالة الكاملة وحدوث زيادة كبيرة ومطرودة في حجم الدخل الحقيقي والطلب الفعلي".

٦٢- وإذ تسعى منظمة التجارة العالمية إلى تعزيز التجارة، فينبغي لها أن تعطي الأفراد الأولوية على الأرباح، والتنمية الأولوية على توسيع الاحتكارات. وفي عام ٢٠١٥، صرحت مديرة مركز واشنطن للبحوث الاقتصادية والسياساتية ديورا دجيمس قائلة: "رغم توافق الآراء العالمي، تبقى قواعد منظمة التجارة العالمية كما كانت عليه منذ عقود خلت. فلا تجيز قواعد المنظمة للبلدان النامية التي لم تكن تقدم إعانات في عام ١٩٩٤ أن تقدم إعانات تتجاوز الحد الأدنى... المسموح به لجميع الدول الأعضاء في المنظمة. بينما يُسمح للولايات المتحدة والبلدان الأوروبية أن تدعم صادراتها بإعانات تبلغ قيمتها عشرات المليارات سنوياً وتشوه التجارة على نحو سافر، وما زال يتعين عليها تنفيذ الاتفاق المبرم قبل قرابة عشر سنوات وإلغاء تلك الإعانات".

٦٣- وكان من السهل تنفيذ تلك الالتزامات لو كانت منظمة التجارة العالمية مندمجة في منظومة الأمم المتحدة ومقيدة بأهدافها ومبادئها. واندماجها وفقاً للمادتين ٥٧ و ٦٣ من الميثاق من شأنه أن يكفل إسهامها بفعالية في عمل المجلس الاقتصادي والاجتماعي، كما تدعيه بفخر، علاوة على إعطاء وزن مناسب لحقوق الإنسان ضمن قانونها الدستوري الخاص.

٦٤- وتمخض مؤتمر نيروبي الوزاري عن بعض الاتفاقات المتعلقة بدعم الصادرات الزراعية والمعونة الغذائية ومسائل أخرى. بيد أن البلدان ذات الدخل المرتفع هي التي صاغت الأساس اتفاق تكنولوجيا المعلومات الذي يشمل منتجات مثل وسائل الملاحاة القائمة على النظام العالمي لتحديد المواقع ومنتجات طبية كآلات التصوير بالرنين المغناطيسي. ولم يكن ممثلاً في هذا الإطار أي بلد من مجموعة أقل البلدان نمواً ومثل بلد واحد من البلدان ذات الدخل دون المتوسط.

٦٥- وقد كان من المستحسن، في سياق الوفاء بالالتزامات المتعلقة بالحد من الفقر، اعتماد بيان واضح بشأن مشروعية التخزين العام للأغذية حفاظاً على الأمن الغذائي، بما يسمح للبلدان بالاحتفاظ بمخزونات غذائية ويمكنها من التصدي لنقص الأغذية وتقلبات أسعار الأسواق العالمية.

(٤٧) www.wto.org/english/docs_e/legal_e/04-wto_e.htm

٦٦- وفي حين نُجحت بعض البلدان النامية في تأمين امتيازات تتعلق بالقطن، باعتبار ذلك مسألة مهمة لدول غرب أفريقيا، رجت البلدان الغنية صفقة دعم الصادرات الزراعية، بعدم إلغاء نظم إعاناتها العامة مثل السياسة الزراعية المشتركة للاتحاد الأوروبي. وأشار المراقبون إلى أن "حالة انعدام التكافؤ داخل منظمة التجارة العالمية، حيث تصنف نظم إعانات البلدان الغنية ضمن التدابير 'المسموح بها' في حين تُمنع البلدان الأفقر من دعم مزارعيها، سوف تستمر" (٤٨).

٦٧- ولم تمض ثلاثة أشهر على إبرام الاتفاق المتعلق بأهداف التنمية المستدامة حتى أُحل مؤتمر نيروبي الوزاري بتنفيذ الغاية ١٧-١٠، التي يفترض من الدول في إطارها "إيجاد نظام تجاري متعدد الأطراف عالمي وقائم على القواعد ومفتوح وغير تمييزي ومنصف في إطار منظمة التجارة العالمية، بوسائل منها اختتام المفاوضات الجارية في إطار خطة الدوحة الإنمائية التي وضعتها تلك المنظمة". وتبرز تلك المفارقة ضرورة إعادة بلورة نظام التجارة العالمي والنهج الإيديولوجي المنحرف الذي اتبعه بعض المفاوضين. ومشكلة منظمة التجارة العالمية، بعيداً عن الدوحة ونيروبي، هي الرؤية السائدة التي تعادل بين "التقدم" ونمو أحجام التجارة والصادرات أو بين النمو وزيادة الناتج المحلي الإجمالي. ويدعو ميثاق الأمم المتحدة إلى رؤية أخرى للتقدم باعتباره تنمية وتضامناً وحقوق إنسان في إطار نظام دولي يتدرج نحو المزيد من الديمقراطية والتكافؤ.

٦٨- ورغم ما صدر في الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي من تعليقات صحفية أعلنت "وفاة" خطة الدوحة للتنمية، فإن في الفقرات ٣٠ و ٣١ و ٣٤ من إعلان نيروبي ما يدفع إلى التفاؤل (٤٩). فهذه الفقرات تسلّم بالجمود السائد، لكنها تفيد بأن برنامج عمل الدوحة مشروع موحد، ما يعني أن بلدان الغرب لا يسعها أن تنتقي منه أجزاء تعتبرها ذات أولوية. ويبدو من المهم للبلدان النامية مواصلة العمل على تنفيذ خطة التفاوض المتعلقة بالمشروع الموحد لذلك البرنامج. ولا مجال بأي حال من الأحوال لأن تُدرج في إطار معاهدات منظمة التجارة العالمية أي اتفاقات مشروطة محدودة الأطراف، كذلك المقترحة من الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي، ما لم تكن موضوع توافق آراء في اجتماع وزاري (٥٠). ومع ذلك، تخلت البلدان النامية، في مؤتمر بالي الوزاري المعقد في عام ٢٠١٣، عن أقوى دعائم نفوذها إذ قبلت اتفاق تيسير التجارة بصفته اتفاقاً مستقلاً. وبالنظر إلى أن هذا الاتفاق لم يدخل حيز النفاذ، يمكن اقتراح أن تحتفظ البلدان النامية بصكوك تصديقها إلى حين تأمين طلباتها، بما فيها قرارات نيروبي المتعلقة بالنتائج المراد تحقيقها، ضمن بروتوكول موحد يتضمن نتائج برنامج عمل الدوحة.

(٤٨) www.globaljustice.org.uk/blog/2015/dec/23/what-really-happened-wto-summit

(٤٩) www.wto.org/english/thewto_e/minist_e/mc10_e/mindecision_e.htm

(٥٠) <http://thewire.in/17950/news-of-dohas-death-may-be-premature-but-india-china-must-fight-to-save-the-day/>; Chakravarthi Raghavan, *The Third World in the Third Millennium CE* (Penang, Third World Network, 2014)

٦٩- وجاء في الوثيقة الختامية للدورة الحادية عشرة للمؤتمر البرلماني المعني بمنظمة التجارة العالمية والمعقود يومي ١٣ و ١٤ حزيران/يونيه ٢٠١٦ ما يلي: "نعرب عن تقديرنا للقرار المتعلق بحفظ مخزونات عامة من الأغذية لأغراض الأمن الغذائي وندعو إلى اختتام المفاوضات المتعلقة بإيجاد حل دائم للمسألة ... ونعتقد أن مسألة الأمن الغذائي أساسية بالنسبة إلى البلدان النامية وأن قواعد منظمة التجارة العالمية يجب أن تدعم الجهود الرامية إلى مكافحة الجوع. وتمشياً مع القرار ذاته، نود أيضاً تأكيد أهمية الإسراع في اعتماد مقترح بشأن آلية حماية خاصة ... وستكون عناصر المرونة والانفتاح والشمول والالتزام السياسي ضرورية لإحراز تقدم بشأن سائر المسائل المتبقية من خطة الدوحة للتنمية".

سابعاً- تسوية المنازعات في إطار منظمة التجارة العالمية

٧٠- في ٢٤ شباط/فبراير ٢٠١٦، اعتمد فريق معني بتسوية المنازعات في إطار منظمة التجارة العالمية قراراً ضد جهود الهند الرامية إلى توليد الطاقة المتجددة بواسطة توسيع استخدام الألواح الشمسية^(٥١). وقد يتبادر إلى الذهن أن الجميع سيدعم تلك المبادرات في أعقاب مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، لكن أفرقة تسوية المنازعات في إطار منظمة التجارة العالمية تبدو حبيسة اجتهاداتها الخاصة وعاجزة عن التحلي بالمرونة في التكيف مع الأولويات الجديدة التي يفرضها تغير المناخ. ورغم بعض المبادرات المثيرة للاهتمام في ذلك المجال، مثل إنشاء لجنة منظمة التجارة العالمية المعنية بالتجارة والبيئة، لا يزال هناك إحجام عن الأخذ بتفسير واسع للاستثناءات العامة المنصوص عليها في إطار الاتفاق العام للتعريفات والتجارة المعتمد في عام ١٩٩٤^(٥٢).

٧١- وتشكل الخطة الشمسية الوطنية للهند، التي تتوخى زيادة الطاقة المتجددة للبلد تمشياً مع الهدف ٧ من أهداف التنمية المستدامة المتعلق بضمان حصول الجميع بتكلفة ميسورة على خدمات الطاقة الحديثة والموثوقة والمستدامة، خطة معقولة. وستوفر الخطة وظائف محلية وطاقة نظيفة للملايين بتوليد ١٠٠ جيغاواط من الطاقة الشمسية سنوياً، تمشياً مع أهداف الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ. ورفعت القضية إلى منظمة التجارة العالمية الولايات المتحدة، التي طعنت في شرط المحتوى المحلي الذي وضعته الهند، والذي يقتضي إنتاج حصة من الخلايا الشمسية على الصعيد الوطني. وقد فشلت محاولات الهند الرامية إلى إيجاد تسوية مع الولايات المتحدة، وقد يتعين عليها الآن تعديل برنامج طاقتها الشمسية لتجنب عقوبات منظمة التجارة العالمية. فقد خلص الفريق إلى أن تدابير الهند تتعارض مع المادة ٢-١ من اتفاق تدابير الاستثمار المتصلة بالتجارة والمادة ثالثاً-٤ من الاتفاق العام للتعريفات والتجارة المعتمد

(٥١) www.wto.org/english/news_e/news13_e/ds456rfc_06feb13_e.htm;

www.ictsd.org/bridges-news/biores/news/us-launches-new-wto-challenge-against-india-solar-incentives; and www.wto.org/english/tratop_e/dispu_e/cases_e/ds456_e.htm

(٥٢) www.wto.org/english/docs_e/legal_e/06-gatt_e.htm

في عام ١٩٩٤، كما أنها غير مشمولة بالاستثناء الوارد في المادة ثانياً-٨(أ) من الاتفاق العام وغير مبررة في إطار الاستثناءات العامة المنصوص عليها في المادتين ٢٠(ج) و ٢٠(د) من ذلك الاتفاق. واستنتج الفريق أن هذا البرنامج حال دون حصول الولايات المتحدة على الفوائد المتوقعة. وطعنت الهند في هذا القرار في ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٦^(٥٣)، وأعلنت في ١٣ أيار/مايو أنها ستقيم ما لا يقل عن ١٦ دعوى ضد الولايات المتحدة^(٥٤).

٧٢- وعلقت منظمة أصدقاء الأرض قائلة: "إن قرار منظمة التجارة العالمية ضد الخطة الشمسية الوطنية للهند يجسد كيفية استخدام قواعد تجارية مجهولة لعرقلة حكومات تدعم الطاقة النظيفة والوظائف المحلية. فما كاد الحبر يجف على اتفاق باريس المتعلق بالمناخ حتى اتضح أن التجارة لا تزال تعرقل اتخاذ إجراءات حقيقية بشأن تغير المناخ"^(٥٥). وهذا نموذج لعيوب النهج المناصر للأعمال المتبع إزاء الحيز التنظيمي للدول وما يسمى "توافق آراء واشنطن" الذي يعارض باستمرار تصميم السياسات الصناعية من قبل الدول^(٥٦). ولا بد أن تقود الأمم المتحدة حملة لدمج حقوق الإنسان في عمل منظمة التجارة العالمية ولوضع مبادئ توجيهية واضحة لأفرقة تسوية المنازعات تعطي شواغل حقوق الإنسان والصحة والبيئة الوزن الذي تستحقه.

ثامناً- تيسير التجارة وحقوق الإنسان

٧٣- إن الأمم المتحدة هي المنظمة الدولية الأبرز، وينبغي للدول الحرص على أن تكون لها سلطة تنسيق عمل سائر المنظمات الدولية، أو على الأقل منعها من عرقلة أهداف ميثاقها ومبادئه. ومن غير المعقول أن تتنافس منظمات أخرى، كمنظمة التجارة العالمية والبنك الدولي وصندوق النقد الدولي، وكذلك جهات فاعلة من غير الدول، بما فيها الشركات عبر الوطنية، مع الأمم المتحدة في وضع جدول الأعمال العالمي وتؤثر سلباً على تمتع مليارات النساء والرجال والأطفال والمسنين بحقوق الإنسان. وعوضاً عن هذا التنافس المؤسسي، لا بد من زيادة التنسيق. ولا يحتمل القرن الحادي والعشرون أن تقود منظمات عالمية متعددة النظام الدولي في اتجاهات مختلفة غالباً ما تكون متعارضة. فنظام الاستثمار الدولي ليس نظاماً قانونياً "مستقلاً"؛ بل يجب أن يكون مطابقاً لميثاق الأمم المتحدة والمعاهدات الدولية لحقوق الإنسان. وليس المقصود بما يسمى "تجزئة القانون الدولي" أن النظم القانونية المتعارضة يمكن أن تنفذ في آن واحد وأن النزاعات ينبغي أن تسوى بواسطة ثلاثة محكمين خاصين. فحقوق الإنسان أهم من

(٥٣) www.wto.org/english/news_e/news16_e/ds456apl_20apr16_e.htm

(٥٤) www.pv-magazine.com/news/details/beitrag/india-confirms-it-will-file-16-solar-cases-against-us-under-wto-dispute_100024597/#axzz49OIWaEFn

(٥٥) www.bbc.com/news/world-asia-india-35668342

(٥٦) Robert Wade, "The role of industrial policy in developing countries", in UNCTAD, *Rethinking Development Strategies after the Global Financial Crisis*, vol. I, pp. 67-80; José Salazar-Xirinachs, Irmgard Nübler and Richard Kozul-Wright (eds.), *Transforming Economies: Making industrial policy work for growth, jobs and development* (Geneva, ILO, 2014)

أن تخضع للمركنتيلية^(٥٧). وإذا حدث نزاع، فإن أعلى المحاكم العامة وحدها مخولة لفصله في ضوء القانون الدولي ككل. ويبقى ميثاق الأمم المتحدة، إلى حين تعديله من قبل الدول الأعضاء، المعاهدة الرئيسية التي تحدد هيكل النظام الدولي وتسييره.

٧٤- وتنص المادة ١٠٣ من ميثاق الأمم المتحدة على أن جميع المعاهدات ينبغي أن تتوافق مع الميثاق. ويجب تنقيح الاتفاقات التجارية وتوجيهات منظمة التجارة العالمية بقدر ما تعرقل جوانب منها بلوغ أهداف الميثاق واحترام مبادئه، بما فيها حقوق الإنسان والتنمية. ويستدعي ذلك الاعتراف بأن حقوق الإنسان ليست عائقاً أمام التجارة، بل إن التجارة يمكن أن تشكل عقبة كأداء أمام أعمال حقوق الإنسان.

٧٥- والإعراض عن اتفاق شراكة المحيط الهادئ وشراكة التجارة والاستثمار عبر المحيط الأطلسي والاتفاق الاقتصادي والتجاري الشامل واتفاق تجارة الخدمات لن تكون له عواقب كارثية ولن يضع حداً قاطعاً للتجارة العالمية أو يوقف تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر. فمن الآن فصاعداً، يجب أن تسخر التجارة لما فيه منفعة الجميع في المجتمع وليس فقط لخدمة مصالح الشركات عبر الوطنية. ومن الناحية الموضوعية، لا توجد حاجة إلى المزيد من اتفاقات التجارة الحرة، التي جلبت حتى الآن منافع للقلة ومساوئ للكثيرين. واستحوذت الشركات على وظائف الدولة يقوض النظام الدستوري ويحول دون وفاء الدول بالتزاماتها بموجب معاهدات حقوق الإنسان. والأکید أن الاقتصاد العالمي قبل اتفاقات التجارة الحرة وتسوية المنازعات بين المستثمرين والدول لم يكن مناوئاً للأعمال وقد ازدهر بفضل مستوى صحي من التجارة.

٧٦- لذا لا تكمن المسألة في ضرورة وجود "التجارة الحرة" من عدمه. فمنافع التجارة الحرة المسؤولة ليست محل شك. وزيادة التعريفات أو العودة إلى مجتمعات تعيل ذاتها دون مبادلات تجارية ضرب من الخيال. فالخيار ليس بين الحرية المطلقة والاستبداد. ذلك أن التجارة بضمير وبضوابط ديمقراطية تعزز التنمية وتحترم الشفافية والمساءلة. وتذكر الحكومات والبرلمانات والمحاكم بمسؤوليتها عن اتخاذ إجراءات لبناء نظام اقتصادي دولي عادل بالمعنى الوارد في قرار الجمعية العامة د-٣٢٠١/٦-٣٢٠١ المعتمد في ١ أيار/مايو ١٩٧٤.

تاسعاً- معاهدة تجعل المبادئ التوجيهية المتعلقة بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان ملزمة

٧٧- لا يمكن إرساء نظام عالمي ديمقراطي ومنصف، على نحو ما ينص عليه ميثاق الأمم المتحدة، بإزالة الضوابط عن التجارة والأسواق والخدمات المالية. وإذا تستحق المنشآت حمايتها من الحكومات الفاسدة وانتزاع الملكية التعسفي، تحتاج الحكومات أيضاً إلى الحماية من ارتشاء وفساد المستثمرين والمضاربين والشركات عبر الوطنية. ويستحق الأفراد والشعوب توافر الحماية وسبل الانتصاف من انتهاكات الشركات ونزع الأراضي والاستغلال.

(٥٧) Juan Hernández Zubizarreta and Pedro Ramiro, *Contra la lex mercatoria* (Barcelona, Icaria editorial, 2015).

٧٨- ولطالما ندد المراقبون بمفارقة غير معقولة، وهي أن دوائر الأعمال أمنت حماية خاصة لاستثماراتها وأنشأت هيئات تحكيم مخصصة لإنفاذ رؤيتها للقانون، في حين لا توجد هيئة قضائية لحماية الحكومات من تجاوزات دوائر الأعمال ولا توجد حماية للأفراد ضحايا النتائج السلبية لأنشطة دوائر الأعمال. ويجب تصحيح انعدام تكافؤ المعايير هذا.

٧٩- وبعد مضي ٥٠ عاماً على اعتماد العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، لا تزال آلية الإنفاذ مفقودة. ويقلص ذلك مصداقية مؤسسات الأمم المتحدة التي تواصل اعتماد "آراء" وإعلانات وقرارات يتجاهلها الكثير من الدول والجهات الفاعلة من غير الدول. وإذا وجدت آليات لإنفاذ اتفاقات التجارة وغيرها من الاتفاقات في منظمة التجارة العالمية ونظام تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول، يتعين إنشاء آليات مماثلة على الصعيد العالمي تُعنى بمعاهدات حقوق الإنسان. وإن ظلت وعود ميثاق الأمم المتحدة العالمي والمبادئ التوجيهية المتعلقة بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان حبراً على ورق، فإن السبب في ذلك ببساطة هو أن التنظيم الذاتي ليس حلاً ناجعاً أبداً.

٨٠- ويجب تضمين اتفاقات التجارة والاستثمار مسؤوليات ملزمة للمستثمرين والشركات، ويجب أن تكون للمحاكم العامة ولاية النظر في الانتهاكات وفرض عقوبات على مرتكبيها. ورغم قيام المبادئ التوجيهية على قانون ملزم، فهي تُنتهك في إطار الإفلات من العقاب، كما تجسده معاهدات الاستثمار الثنائية واتفاقات التجارة الحرة التي تتدخل في الحيز التنظيمي للدول. وينبغي أن تُنشئ المعاهدة هيئة رصدتها وإنفاذها الخاصة أو أن تُدمج في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وبروتوكولاتهما الاختيارية، وأن تنص على أن القرارات ملزمة قانوناً شأنها في ذلك شأن قرارات محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان والمحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان. ويجب أن تسن الدول تشريعات مدنية وجنائية بخصوص آثار نشاط الأعمال التجارية على حقوق الإنسان؛ وينبغي الاعتداد بمبدأ مسؤولية الدول لجعل التجاوزات قابلة للتقاضي حيث تزاو المنشآت نشاطها أو حيثما كانت مسجلة.

٨١- وفي حزيران/يونيه ٢٠١٤، اعتمد مجلس حقوق الإنسان القرار ٩/٢٦ الذي أنشأ فريقاً عاملاً حكومياً دولياً مكلفاً بصياغة ذلك الصك^(٥٨). وفي تموز/يوليه ٢٠١٥، عقد الفريق العامل دورته الأولى في جنيف^(٥٩)؛ ومن المقرر أن يعقد دورته الثانية في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦، وهي تستوجب دعم جميع الدول والمجتمع المدني. ويساهم منتدى الأعمال التجارية وحقوق الإنسان^(٦٠) في تلك العملية.

(٥٨) <http://business-humanrights.org/en/binding-treaty/un-human-rights-council-sessions>

(٥٩) Kinda Mohamadieh and Daniel Uribe, "Business and Human Rights", *South Bulletin*, vols. 87-88, 23 November 2015. وفي ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥، خاطب البابا فرانسيس الجمعية العامة قائلاً "يجب علينا تحاشي أي إغواء للسقوط في فخ الاسمية الخطيئة التي لن تجدي نفعاً سوى تهدئة ضمائرنا. وعلينا أن نضمن أن تكون مؤسساتنا فعالة حقاً في مكافحة جميع هذه الآفات"، http://w2.vatican.va/content/francesco/en/speeches/2015/september/documents/papa-francesco_20150925_onu-visita.html

(٦٠) www.ohchr.org/EN/Issues/Business/Forum/Pages/ForumonBusinessandHumanRights.aspx

٨٢- وعلاوة على المعاهدة، ثمة حاجة ملحة إلى تدعيم القانون الجنائي الوطني والدولي، بما في ذلك تشريعات منع الاحتكار، بغية التصدي لقضايا الفساد والتزوير والرشوة^(٦١) وغسل الأموال والتآمر والتواطؤ والتهرب الضريبي وتعاملات المطلعين ونهب صناديق المعاشات وتعريض حياة الأفراد والبيئة للخطر بسبب الاستهتار. ويمكن في هذا السياق الاستفادة من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد والاستعانة بمكتب الأمم المتحدة في فيينا. كذلك يمكن الاستعانة باتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، إذ تنطوي أنشطة معينة تضطلع بها منشآت التعدين، بما فيها تعدين الذهب والماس والكولتان^(٦٢)، وكذلك تجارة العاج^(٦٣)، على أفعال جنائية وانتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان.

٨٣- وينبغي صياغة اتفاقية بشأن المسؤولية القانونية للشركات لا تكتفي بتعريف المسؤولية المدنية للشركات عبر الوطنية. إذ يجب أيضاً أن تحمّل الشركات المسؤولية الجنائية عندما تتسبب أفعالها في الوفاة أو في ضرر جسيم، وعندما تخرب المناظر الطبيعية وتراث البشرية الجماعي. وبالفعل تشكل بعض أنشطة شركات النفط والغاز والتعدين اعتداءً شديداً على البيئة، كما تعرض حياة ملايين الأفراد للخطر بسبب الاستهتار. وتلك الاعتداءات، التي لا يرتكبها الأشخاص الاعتباريون وحدهم بل أيضاً أفراد يجلسون في قاعات اجتماعات الشركات، يمكن أن تخضع للتقاضي بصفقتها جرائم في حق الإنسانية وفقاً للمادة ٧(١)(ك) من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية. وتنطبق المادة ٧(١)(د) في الحالات التي يتسبب فيها نشاط دوائر الأعمال في تشريد السكان غير الطوعي. وكانت محاكمات نورمبرغ مثلاً يحتذى في كيفية مقاضاة وإدانة مديري شركات I.G. Farben وFlick وKrupp بسبب تورطهم في جرائم النازية. فقد شهد عام ١٩٤٦ محاكمة وإدانة برونو تيش، وهو مدير شركة مسؤول عن إنتاج مادة "الزايكلون باء". ويمكن اليوم، بل يجب، أن تبت المحكمة الجنائية الدولية في المسؤولية الجنائية للمنشآت المنتجة لأسلحة عشوائية الضرر كالألغام الأرضية والقنابل العنقودية وذخائر اليورانيوم المستنفد والفسفور الأبيض. ولا يوجد مبرر لإفلات مديري الشركات من العقاب. وينبغي النظر في تطبيق الولاية العالمية في الحالات المناسبة.

٨٤- وحتى الآن، لم يكن متوافراً لضحايا انتهاكات الشركات سبيل انتصاف أو جبر مناسب. ويُشكل هذا الأمر تحدياً خطيراً بالنسبة إلى مجلس حقوق الإنسان، ولا يستدعي مجرد تشخيصات وإنما توصيات فعلية وحلولاً قابلة للتنفيذ. ولا بد من تعزيز إنفاذ حقوق الإنسان من أجل التصدي للهيكल السائد لإفلات الشركات من العقاب.

(٦١) www.theage.com.au/interactive/2016/the-bribe-factory/day-1/the-company-that-bribed-the-world.html

(٦٢) www.congoweeek.org/en/coltan-facts.html

(٦٣) <http://iworry.org/crisis/?gclid=CONuwKXxks0CFV1aGwod6hMH2g>

عاشراً- الإجراءات الوقائية والتصحيحية

٨٥- إن الخبير المستقل إذ يؤيد تحاليل خبراء الاقتصاد وعلم الاجتماع والقانون، بمن فيهم جيرونيم كابالدو^(٦٤)، ونعوم تشومسكي^(٦٥)، ومايكل هدرس^(٦٦)، وديورا دجيمس^(٦٧)، وجورج كاهيل^(٦٨)، وريتشارد كوزول - رايت^(٦٩)، وإزابيل أورتيث^(٧٠)، وماكس أوتي^(٧١)، ولاوغي بولسن^(٧٢)، وجيفري ساكس^(٧٣)، وجوزيف ستيجليتز^(٧٤)، وغوس فان هارتن^(٧٥)، وروبرت ويد^(٧٦)، وإذ يستند إلى دراسات غيره من المقررين والأفرقة العاملة، يرى من المُلح أن يُطلب إلى مجلس حقوق الإنسان اتخاذ إجراءات كي لا يتسبب استخفاف الشركات في ضياع مقترحاتهم القيمة. فقد أصبحت الشركات عبر الوطنية بمثابة وحش كاسر يتعين ترويضه. وبالفعل، يجب أن تخضع أي ممارسة للسلطة السياسية أو الاقتصادية تؤثر في حياة البشر لضوابط ديمقراطية وأن تكون متفقة مع أغراض ميثاق الأمم المتحدة وأهدافه. ومن هذا المنطلق تقدم التوصيات التالية.

- (٦٤) https://stopttipitalia.files.wordpress.com/2014/02/capaldottip_rejoinder.pdf
- (٦٥) Noam Chomsky, *Who Rules the World?* (London, Penguin, 2016); www.youtube.com/watch?v=P2lsEVLqts0
- (٦٦) www.counterpunch.org/2016/05/11/the-dangers-of-free-trade-agreements-ttips-threat-to-europes-elderly/; Michael Hudson, *Killing the Host* (Petrolia, Counterpunch Books, 2015)
- (٦٧) www.globalexchange.org/events/speaker/deborah-james
- (٦٨) Douglas Thomson, "Kahale calls for overhaul of BIT system", *Global Arbitration Review*, Vol. 9, No. 3 (11 April 2014); www.chambersandpartners.com/global/person/50001/george-kahale-iii
- (٦٩) www.euractiv.com/section/trade-society/news/un-blasts-eu-for-backing-global-deal-for-isds-but-not-for-country-bailouts/
- (٧٠) www.ilo.org/newyork/events-and-meetings/WCMS_237980/lang--en/index.htm; www.ilo.org/global/docs/WCMS_214366/lang--en/index.htm
- (٧١) www.youtube.com/watch?v=P-FBjYZBWH0. يسمى ماكس أوتي تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول "تجريد السياسة الكامل من أي سلطة".
- (٧٢) www.gov.uk/government/uploads/system/uploads/attachment_data/file/260380/bis-13-1284-costs-and-benefits-of-an-eu-usa-investment-protection-treaty.pdf; www.rowmaninternational.com/books/rule-makers-or-rule-takers
- (٧٣) www.theguardian.com/global-development-professionals-network/2015/mar/24/could-the-ttip-trade-deal-undo-development-gains; www.huffingtonpost.com/roger-hickey/economist-jeffrey-sachs-s_b_5823918.html
- (٧٤) Joseph Stiglitz, *Rewriting the Rules of the American Economy* (New York, W.W. Norton, 2015); *The Great Divide: Unequal Societies and what we can do about them* (New York, W.W. Norton, 2015)
- (٧٥) <http://theyee.ca/Opinion/2016/01/18/TPP-Foreign-Investors/>; <http://theyee.ca/Opinion/2013/11/12/Harper-Gives-Up-Sovereignty/>
- (٧٦) Robert Wade "Growth, inequality, and poverty: arguments, evidence, and economists", in *Global political economy*, John Ravenhill, ed. (Oxford, Oxford University Press, 2014); "Current thinking about global trade policy", *Economic and Political Weekly*, vol. 49, No. 6. (8 Feb. 2014); "Market versus State' or 'market with State': how to impart directional thrust", *Development and Change*, vol. 45, No. 4 (July 2014)

إلى الدول

٨٦- ينبغي أن تفرض الدول وفقاً لتنفيذ قرارات تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول إلى حين انتهاء محكمة العدل الدولية من فحص النظام برمته. وينبغي إعداد معاهدة جديدة متعددة الأطراف لا تجيز للمحاكم تنفيذ تلك القرارات ما لم تتحقق من توافقها مع الالتزامات المتعلقة بمعاهدات حقوق الإنسان ومع النظام العام.

٨٧- وينبغي أن تمتنع الدول عن إبرام معاهدات استثمار ثنائية واتفاقات تجارة حرة جديدة، بما في ذلك اتفاق شراكة المحيط الهادئ وشراكة التجارة والاستثمار عبر المحيط الأطلسي والاتفاق الاقتصادي والتجاري الشامل واتفاق التجارة في الخدمات، ما لم تنجز تقييمات لآثار تلك الاتفاقات على حقوق الإنسان والصحة والبيئة، وما لم يجر الإفصاح التام والتشاور مع الجهات المعنية وإشراك عامة الناس. وينبغي تنظيم استفتاءات حيثما أمكن.

٨٨- وينبغي للدول أن تفحص قانونية أحكام معاهدات الاستثمار الثنائية واتفاقات التجارة الحرة وآليات تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول ونظام محاكم الاستثمار علاوة على قواعد منظمة التجارة العالمية وممارساتها، للتأكد من توافقها مع دساتيرها ومع التزاماتها بموجب معاهدات حقوق الإنسان.

٨٩- ويمكن أن تنظر الدول في اللجوء إلى إجراءات تسوية المنازعات بين الدول في إطار اللجنة المعنية بحقوق الإنسان (المادة ٤١ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية) والمحاكم الإقليمية لحقوق الإنسان. وينبغي أن تتأكد الدول الأوروبية من توافق الاتفاق الاقتصادي والتجاري الشامل وشراكة التجارة والاستثمار عبر المحيط الأطلسي مع التزاماتها في مجال حقوق الإنسان أمام المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان. وينبغي أن تتأكد الدول الأمريكية من توافق الاتفاقات التجارية مع اتفاقية البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان. وينبغي للدول الأفريقية أن تتأكد من توافق تلك الصكوك مع الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب. أما الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، فينبغي أن تتأكد من دستورية الاتفاقات التجارية أمام محكمة العدل الأوروبية^(٧٧).

٩٠- وينبغي للدول أن تجري تقييمات رجعية لآثار اتفاقات التجارة القائمة على حقوق الإنسان والصحة والبيئة وأن تعدل تلك الاتفاقات عند اللزوم.

(٧٧) في ٤ أيار/مايو ٢٠١٦، أيدت محكمة العدل الأوروبية التوجيه الصادر في عام ٢٠١٤ بشأن منتجات التبغ الذي طعنت فيه شركتا Philip Morris و British-American Tobacco، <http://curia.europa.eu/jcms/upload/docs/application/pdf/2016-05/cp160048en.pdf?version=meter+at+null&module=meter-Links&pgtype=article&contentId=&mediaId=&referrer=https%3A%2F%2Fwww.google.ch%2F&priority=true&action=click&contentCollection=meter-links-click>

٩١- وينبغي أن تتعاون الدول مع الفريق العامل الحكومي الدولي المكلف بصياغة معاهدة ملزمة بشأن المسؤولية الاجتماعية للشركات وأن تسرع في اعتماد تلك المعاهدة. وينبغي أن تعزز المعاهدة المبادئ التوجيهية المتعلقة بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان وأن تنص على إنشاء آليات للرصد والإنفاذ. وينبغي أن تتيح سبل الانتصاف والجبر لضحايا تجاوزات الشركات عبر الوطنية.

٩٢- وينبغي للدول أن تنفذ خطة الدوحة للتنمية عملاً بهدف التنمية المستدامة ١٩-١٠. ويجب عدم تفعيل اتفاق التجارة إلى حين الوفاء بالالتزامات المنصوص عليها في خطة الدوحة للتنمية.

إلى البرلمانات

٩٣- ينبغي ألا يوافق أي برلمان على اتفاقات تجارية دون ممارسة وظائف الرقابة وبحث توافق الاتفاقات مع الالتزامات بموجب معاهدات حقوق الإنسان في ضوء تقييمات الآثار.

٩٤- وينبغي أن تسنّ البرلمانات قوانين تمنع المتفاوضين على معاهدة من الاتفاق بشأن فترات تجميد مخالفة لمبادئ الديمقراطية في معاهدات الاستثمار^(٧٨). ومن غير المقبول إضافة ملحقات إلى مشاريع القوانين القائمة من دون نقاش ديمقراطي.

٩٥- وينبغي أن تعتد البرلمانات بإجراءات التفتيش والإنهاء الوجيهة المعروضة في اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات بغية تعديل المعاهدات التجارية وإلغاء نظام تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول.

٩٦- وينبغي للبرلمانات ولالاتحاد البرلماني الدولي تكثيف التعاون مع منظمة التجارة العالمية في ميدان حقوق الإنسان والصحة والبيئة.

إلى المحاكم المحلية

٩٧- ينبغي ألا تنفذ المحاكم وهيئات التحكيم الوطنية قرارات التحكيم الأجنبي إلا بعد فحص شرعيتها في ضوء الالتزامات المترتبة على معاهدات حقوق الإنسان. وينبغي رفض قرارات التحكيم التي تتدخل في الحيز التنظيمي للدول باعتبارها مخالفة للنظام العام المحلي والدولي. وينبغي استخدام استثناء السياسة العامة الوارد في المادة الخامسة من اتفاقية نيويورك المتعلقة بالاعتراف بقرارات التحكيم الأجنبي وتنفيذها استخداماً منهجياً لمنع التدخل في الوظائف الأساسية للدولة.

(٧٨) عادة ما يتراوح ذلك بين ١٠ سنوات و ٣٠ سنة في اتفاقات الاستثمار، بحساب الفترات الدنيا زيادة على البنود المستمرة. ويجهل الخبر المستقل إن كانت هناك معاهدات أخرى تنص على فترات تجميد بهذا الطول تمنع الحكومات المنتخبة لاحقاً من إعادة النظر في المعاهدات. ويجب ألا تنقيد الحكومات الديمقراطية أبداً بمعاهدات من هذا القبيل جيلاً بعد جيل.

إلى محكمة العدل الدولية

٩٨- ينبغي أن تقول محكمة العدل الدولية كلمتها في المنازعات ذات الصلة أو في فتوى بشأن التزامات الدول كافة بامتنال نظام معاهدات حقوق الإنسان. فلا يجوز لأي اتفاق تجاري أو تسوية لمنازعة بين مستثمر ودولة أو نظام محاكم استثمار عرقلة الوفاء بالالتزامات المتعلقة بمعاهدات حقوق الإنسان. ذلك أن شرط أسبقية ميثاق الأمم المتحدة (المادة ١٠٣) والمبادئ العامة للقانون، بما فيها حسن النية، وحظر المعاهدات المخالفة للأخلاق الحميدة، وحظر إساءة استعمال الحقوق، تبطل الاتفاقات التجارية وقرارات التحكيم المتعارضة.

إلى منظمة التجارة العالمية

٩٩- ينبغي أن تدمج منظمة التجارة العالمية حقوق الإنسان في جميع أنشطتها وتصدر توجيهات لأفرقة تسوية المنازعات كي تحرص على عدم المساس بالالتزامات المتعلقة بمعاهدات حقوق الإنسان.

١٠٠- وينبغي أن تفسر أفرقة تسوية المنازعات في إطار منظمة التجارة العالمية الاستثناءات الواردة في الاتفاق العام للتعريفات الجمركية والتجارة المعتمد في عام ١٩٩٤ تفسيراً يدعم المبادرات المتعلقة بالأمن الغذائي والصحة والبيئة ويسهل إيجاد حلول لتغير المناخ. وينبغي أن تنسق منظمة التجارة العالمية سياساتها مع منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة ومع مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان.

إلى مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية

١٠١- ينبغي أن يعقد الأونكتاد مؤتمراً عالمياً لتنقيح معاهدات الاستثمار الثنائية واتفاقات التجارة الحرة القائمة، وإلغاء تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول، وإعلان عدم توافق نظام محاكم الاستثمار مع القانون الدستوري للأمم المتحدة.

إلى المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني

١٠٢- ينبغي أن تساعد المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني على إجراء تقييمات للآثار على حقوق الإنسان والصحة والبيئة. وينبغي أن تنشر معلومات بشأن المعاهدات التجارية وآثارها على حقوق الإنسان وأن تطالب بتنظيم استفتاءات.

إلى مجلس حقوق الإنسان

١٠٣- ينبغي أن يصبح مجلس حقوق الإنسان محفلاً دولياً تتنافس فيه الحكومات على إظهار أكثر السبل فعالية في أعمال حقوق الإنسان، وكيفية تعزيز سيادة القانون، وكيفية

تحقيق العدالة الاجتماعية. فالتنافس على الأداء في مجال حقوق الإنسان أفضل تنافس. وينبغي أن يصبح مجلس حقوق الإنسان المنتدى الأبرز لعرض الحكومات ممارساتها الفضلى فيما يتعلق بتنفيذ التعهدات بحسن نية وتفسير معاهدات حقوق الإنسان تفسيراً واسعاً وإدماج الجهات المعنية كافة. ويجب ألا يكون مجلس حقوق الإنسان محفلاً مسيئاً تستغل فيه الدول حقوق الإنسان كسلاح للإطاحة بخصومها السياسيين، وتقوُّض فيه حقوق الإنسان بواسطة "العروض الجانبية" من باب الشغف العابر، ويطبق فيه القانون الدولي على أساس انتقائي.

حادي عشر - ملحوظة

١٠٤ - يؤيد الخبير المستقل التعليقات التي أبداهها لورنس سامر مؤخراً في صحيفة *فايننشيل تايمز* إذ قال: "يمكن أن يصبح تعزيز التكامل العالمي مشروعاً ينطلق من القاعدة إلى القمة بدلاً من القمة إلى القاعدة ... وسيعني هذا الانتقال من اتفاقات التجارة الدولية إلى اتفاقات تنسيق دولية، تعطى فيها الأولوية لمسائل كحقوق الإنسان وحماية البيئة على المسائل المتصلة بتمكين المنتجين الأجانب" (٧٩).

١٠٥ - وتتوقف مصداقية الإجراءات الخاصة جزئياً على تنفيذ توصيات المقررين الخاصين والأفرقة العاملة، الذين لا تناقش تقاريرهم إلا بعجالة قبل أن تحفظ وتذهب طي النسيان. وعندما أنشئت الإجراءات الخاصة، لم يكن في نية الدول بالتأكيد عقد جمع للخطباء، تندثر استنتاجاته وإنذاراته بصورة منهجية حالما يفضّ. وهوسنا الأخلاقي بشأن الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان ينبغي ألا يسفر عن حالة شلل، بل أن يولد إجراءات قوية. وينبغي استحداث آلية متابعة ممولة على النحو المناسب لرصد وقياس مدى إيلاء الاعتبار لتوصيات المقررين الخاصين. وينبغي إقرار ولاية لمقرر خاص يعنى بالمتابعة. ويمكن الاستعانة أيضاً، في التنفيذ، بعملية الاستعراض الدوري الشامل والخدمات الاستشارية لمفوضية حقوق الإنسان.

١٠٦ - وختاماً، يعرب الخبير المستقل من جديد عن تقديره لموظفي مفوضية حقوق الإنسان الملتزمين والمشارين والأكفاء، ويطلب إلى مجلس حقوق الإنسان والجمعية العامة ضمان توفير موارد أكبر بكثير للمفوضية.

(٧٩) www.ft.com/cms/s/2/5e9f4a5e-ff09-11e5-99cb-83242733f755.html#axzz4C6q6RIgt

Annex I

Activities of the Independent Expert since the last report

- Participation at side-events during the 30th, 31st and 32nd sessions of the HR Council and side-events during UPR sessions.
- 20 July: Lecture on transnational organizations and human rights, University of Jaén.
- 25 September: Lecture on the rights of children in UN monitoring bodies, University of Leiden.
- 30 September: WTO Public Forum, Geneva.
- 13 October: Expert Consultation on Trade and Investment and Human Rights, Geneva.
- 15 October: Lecture at the European Parliament and Bi-laterals with European Commission representatives to discuss the proposed Investment Court System, Brussels.
- 5 November: Lecture on “The UN’s contribution to democracy” at the Leuven Centre for Global Governance Studies.
- 27-28 January: Lecture at the conference “Strategy meeting on catalysing reform of trade negotiation processes”, organized by the Electronic Frontier Foundation/Open Society Foundations, Brussels.
- February-March: Bilateral consultations with South Centre, Geneva.
- 19 April: Keynote speaker at the Parliamentary Assembly of the Council of Europe, Strasbourg.
- 28 April: Conference on CETA and TTIP organized by Food Watch, Paris.
- 12 May: Bilateral consultations with WTO secretariat, Geneva.
- 23 May: Bilateral consultations with Lelio Basso Foundation, Geneva.
- 26 May: Bilateral consultations with IPU trade expert, Geneva.
- 2-3 June: CETIM conference on transnational corporations, Barcelona.
- 6-10 June: Annual meeting of Special Procedures, Geneva.
- 10 June: Working lunch on UN Reporting of Violence against Women in Politics organized by the National Democratic Institute, Geneva.
- 13-14 June: Annual Session of the Parliamentary Conference on the WTO organized jointly by the Inter-Parliamentary Union and the European Parliament, Geneva.
- 22 June: Keynote speaker at a meeting on trade and human rights organized by the NGO Committee on Development, Geneva.
- 3-4 July: Seminar on International Criminal Law, organized by the Lelio and Lisli Basso ISSOCO Foundation, Rome.

Annex II

Excerpt of the Conclusions and Recommendations of the G-77 High- Level Panel of Eminent Personalities of the South. The Future Architecture of South-South Cooperation: Challenges and Opportunities held in Bangkok, Thailand, 9-10 March 2016

In this context, Investor-State-dispute settlement (ISDS) arbitration agreements should be rejected and those currently in existence should be abolished, because ISDS is incompatible with international ordre public and its mere existence has led to a dangerous “regulatory chill” and consequent violations of the international human rights treaty regime. The ontological function of States is to legislate and regulate in the public interest and the International Covenant on Civil and Political Rights (ICCPR) reaffirms that all suits at law (including investment disputes) must be adjudicated by independent tribunals that respect the principles of transparency and accountability. Creation of a privatized system of dispute settlement is incompatible with the obligations under the ICCPR and the International Covenant on Economic, Social and Cultural Rights (ICESCR). Private arbitrators cannot replace the system of public justice, which is an achievement of the rule of law.

Annex III

Questionnaire of the Independent Expert on the promotion of a democratic and equitable international order on the impact of WTO agreements, rules and practice on human rights, particularly food security

Brief responses are welcome (e.g. in bullet points) and are not required for all questions.

This questionnaire is addressed to member and observer States of the World Trade Organization (WTO), inter-governmental organizations and civil society organizations. The identity of civil society organizations, should they so wish, will remain confidential (only the country where they operate may be disclosed).

Priorities of the WTO

1. Some countries, particularly developed countries, are proposing to introduce “new issues” into the WTO agenda, including investment, competition policy, government procurement and e-commerce, along the lines that have been shaped in the Trans-Pacific Partnership (TPP) or which are shaping up in the Transatlantic Trade and Investment Partnership (TTIP). There is, however, a pending agenda to be addressed — including issues of agriculture reform (e.g. removal of developed country subsidies e.g. cotton), the strengthening of Special and Differential Treatment flexibilities for developing countries to have more policy space for industrialization etc. What should be the WTO’s priorities and why?
2. What measures, if any, are envisaged or have been adopted to mainstream human rights into all WTO activities, including guidelines for WTO dispute settlement panels? How can WTO ensure that the human rights treaty obligations of WTO member States are not compromised by WTO rules and that the human rights treaty regime is always taken into account when elaborating, negotiating, adopting or implementing WTO policy, agreements and rules.

Impact Assessments and other measures

3. Please provide examples of how measures, such as opinion polling, consultation of all stakeholders, human rights, health and environmental impact assessments have been used prior to the adoption of past WTO rules and recommendations, and how these mechanisms may be effectively employed in current negotiations.
4. The Special Rapporteur on the right to food, Olivier de Schutter, proposed that the WTO Secretariat should, “Maintain and deepen the existing constructive dialogue with the Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights. Encourage WTO members to conduct human rights impact assessments prior to the conclusion of trade agreements or to accepting new schedules of commitments”. To what extent have his recommendations been implemented?^a

^a http://ap.ohchr.org/documents/dpage_e.aspx?si=A/HRC/10/5/Add.2.

Negotiation, ratification and implementation process

5. How and to what extent can all stakeholders participate in the negotiation, ratification and implementation of WTO agreements, for example the TRIPs Agreement, to ensure that ecosystems are preserved and human rights are respected, protected and fulfilled in this regard, and that food security and access to generic drugs are promoted and not delayed or undermined. Please include best practices and recommendations for meaningful consultation and participation in these processes.

6. Numerous States and non-governmental organizations have criticized a lack of transparency and inclusiveness during the WTO Nairobi Ministerial Conference. What procedures should be put in place so that Ministerial Conferences do not end up presenting what is effectively an ultimatum text at the final hour with no opportunity for the majority of delegations to negotiate but merely an option to give an up or down vote? How can the negotiating texts be responsive to the concerns of the majority of WTO Members and not just the powerful?

7. The WTO Doha Round remains on-going as there was no consensus to close it in Nairobi. Heads of States at the 2015 Sustainable Development Summit agreed to “promote a universal, rules-based, open, non-discriminatory and equitable multilateral trading system under the World Trade Organization, including through the conclusion of negotiations under its Doha Development Agenda” (target 17.10).^b Is your government supporting the implementation of the Doha Development Agenda? If not, why not?

Conflict of laws

8. Bearing in mind that the UN Charter is akin to a world constitution, and that Article 103 of the Charter is effectively a supremacy clause, any conflict with other treaties must give precedence to the UN Charter. However, WTO law operates outside the UN system. There is therefore an incoherence that needs to be addressed so that WTO rules are fully compatible with UN constitutional law. Would your government support the primacy of human rights law over trade agreements? How can WTO ensure that State measures taken for poverty alleviation, employment, food security, enjoyment of economic, cultural and social rights, health and environmental protection are not delayed or undermined by trade “imperatives”. Should this issue of priorities be raised by the international community, e.g. in the UN General Assembly or before the International Court of Justice by advisory opinion?

9. Please explain what are the pros and cons of incorporating WTO into the UN family and making it work in tandem with the Purposes and Principles of the UN (Articles 57 and 63, UN Charter)?

Dispute Resolution

10. A WTO Panel recently ruled that local content requirements maintained by India for solar cells and modules violate India’s national treatment obligations under the General Agreement on Tariffs and Trade (GATT) 1994 and the WTO Agreement on Trade-Related Investment Measures (TRIMs). This decision marks the first time that a WTO Member has sought to justify a departure from WTO practice by reference to its international obligations on climate change. The argument was rejected by the WTO panel, although India invoked its treaty obligations under the United Nations Framework Convention on Climate Change,

^b <https://sustainabledevelopment.un.org/topics/sustainabledevelopmentgoals>.

and the exception provided for in GATT Article XX (d). This raises an issue of “fragmentation of international law”. Does your country have local content policies? If yes, please give an example. The WTO’s Agreement on Trade-Related Investment Measures (TRIMS) prohibits the use of local content policies in goods. Has this been an impediment to your industrialization strategies or to the promotion of local employment?

11. What are the pros and cons of creating a dispute settlement mechanism within WTO competence to examine human rights violations resulting from the application of WTO agreements, rules and regulations?

12. What other recourse and remedies would be available to States, corporations, groups and individuals, including indigenous peoples, in a situation where human rights are violated as a consequence of the application of WTO agreements concerning agriculture and the environment. Would a petitions mechanism assist in reaching friendly settlement?

Annex IV

WTO Secretariat replies to the questionnaire of the Independent Expert on the promotion of a democratic and international order

Priorities of the WTO

Question 1

- When WTO Members adopted the Nairobi Ministerial declaration^a by consensus on 19 December 2015, they set the priorities for the WTO. The Ministerial Declaration recognizes that differences do exist on the way forward and recognizes that “Many Members want to carry out the work on the basis of the Doha structure, while some want to explore new architectures” (parag. 32 of the Ministerial Declaration).
- The Declaration highlights an important element in its paragraph 34, when it says that “any decision to launch negotiations multilaterally on such issues would need to be agreed by all Members.
- In Paragraph 34 also, our Members have tasked officials to work towards finding ways to advance negotiations and requested the Director-General to report regularly to the General Council on these efforts.

Question 2

- WTO Members have never discussed nor adopted any specific measures to mainstream human rights into WTO activities, including in relation to dispute settlement.
- However, WTO rules do not prevent governments from implementing human rights obligations.
- The WTO recognizes the benefits of sustainable development as one of its goals. WTO agreements include sufficient policy space to allow governments to pursue legitimate objectives other than trade, including human rights.

Impact Assessments and other measures

Question 3

- All WTO bodies serve as a forum for Members to discuss specific issues and share experiences on trade and trade-related matters.
- WTO Members within the framework of these committees often request WTO Secretariat to produce analysis and factual reports on specific issues pertinent to the work of these committees.
- Given the member-driven nature of the organization, stakeholder consultations are the primary responsibility of each individual member of the WTO; For information purposes, the WTO Secretariat reaches out to all stakeholders through the WTO Public Forum or activities in several regions in developing countries.

^a https://www.wto.org/english/thewto_e/minist_e/mc10_e/mindecision_e.htm.

Question 4

- The WTO Secretariat engages actively with other international organisations and also participates in numerous joint initiatives.
- In the wake of the global food crisis in 2008, the UN Secretary General established the High Level Task Force on Global Food Security Crisis (HLTF) involving more than 20 international organizations^b towards a coordinated and synergic response to the crisis. The WTO Secretariat has participated in the HLTF deliberations since its inception and contributed very actively to the formulation of the joint policy framework (called Comprehensive Framework of Action) to assist the various stakeholders in dealing with the global food security challenge.
- Specifically on the issue of Right to Food, the Framework advises the national governments and other stakeholders to be guided by the “Voluntary guidelines to support the progressive realization of the right to adequate food in the context of food security”^c adopted by governments at the FAO Council in 2004.
- The WTO Secretariat also contributes to and participates in other international efforts to support global food security including in the deliberations of the G20 and the Committee on World Food Security (CFS).
- In the WTO Committee on Agriculture, a number of observer international organizations are regularly invited to participate in the CoA meetings. The CoA undertakes annually a dedicated discussion on food security-related aspects relevant to LDCs and net food-importing developing countries and a number of organizations active in the domain of food security (like the FAO, WFP) are specifically invited to contribute to that debate.
- The long-term objective of the WTO Agreement on Agriculture is to establish a fair and market-oriented trading system through a programme of fundamental reform. The agricultural reform programme is furthered through the negotiations. The negotiations on agriculture take place in the context of the Special Sessions of the Committee on Agriculture and are based on WTO Members’ contributions and proposals.

Negotiation, ratification and implementation process**Question 5**

- The WTO TRIPS Agreement was consciously crafted and carefully negotiated to safeguard policy space, particularly in the vital area of public health. For the first time in a multilateral treaty, it expressly articulated the role of the IP system as a policy tool intended to advance broader public policy objectives: it stated that the IP system should promote both technological innovation and the transfer and dissemination of technology, and that this should work for the mutual advantage of

^b Both the WTO and UN Office of the High Commissioner for Human Rights are represented on the Task Force.

^c The guidelines recognize the primary responsibility of States for the realization of the right to food and advises them on a repertoire of actions consistent with their international obligations. The agricultural reform programme launched under the Uruguay Round Agreement on Agriculture is specifically acknowledged in the Guidelines as a contributory factor to strengthening an enabling environment for the progressive realization of the right to food.

- producers and users of technological knowledge as well as promoting social and economic welfare and a balance of rights and obligations.
- The practical experience of WTO Members implementing the Agreement has since borne out the breadth of the scope for public health policies that the TRIPS Agreement supports, both for diverse forms of innovation and for measures to leverage access to the fruits of innovation such as new medicines, as well as safeguards against abuse of IP rights.
- A major step towards policy coherence for public health for the WTO was the subsequent adoption of the Doha Declaration on the TRIPS Agreement and Public Health of December 2001 ('the Doha Declaration'). The Doha Declaration situated a multilateral trade agreement squarely within a public health context, stating that the TRIPS Agreement had to be part of wider national and international action to address public health problems. The Declaration has helped catalyse cooperation across the multilateral system to promote a more coherent and inclusive approach to innovation and access to medicines, as reflected most recently in the Sustainable Development Goals (target 3.b).
- The Doha Declaration led, on the initiative of the African Group, to a consensus among WTO Members in 2005 to establish a formal amendment to the TRIPS Agreement that would remove a potential legal obstacle for countries most dependent on imports to meet their needs for affordable medicines. This was the first agreement to amend the entire package of WTO multilateral trade agreements, and it was entirely geared to ensure access to medicines for the most vulnerable.
- The Doha Declaration is also at the origin of an extended transition period for least developed country WTO Members that exempts them from the obligation to protect and enforce patents for pharmaceutical products, as well as undisclosed test data that are submitted for the purpose of obtaining marketing approval. In 2015, the LDC Group took the leadership in negotiations with all other WTO Members that ultimately led to a consensus decision to further extend the transition period until January 2033. This second extension of the transition period is an example of the all-inclusiveness of the negotiating process at the WTO. It aims at facilitating access to affordable medicines and represents a significant contribution to an early implementation of the SDG goals.
- The effect of the Doha Declaration as a catalyst for coherence at the international level was seen in its role of making public health issues a central focus of work carried out by the WTO on IP and international trade, in its inclusion in a series of World Health Assembly (WHA) resolutions on ensuring accessibility to essential medicines and public health, innovation and IP, in its use as a point of reference in the negotiations on the WHO Global Strategy and Plan of Action on Public Health, Innovation and Intellectual Property (GSPA-PHI), and in identifying health-related flexibilities that have been dealt with under the WIPO Development Agenda, as well as in a number of important declarations and resolutions adopted by other UN bodies (e.g. UN ECOSOC High-Level Segment Ministerial Declaration, Implementing the internationally agreed goals and commitments in regard to global public health, 2009; UN Political Declaration on HIV and AIDS: Intensifying our efforts to eliminate HIV and AIDS, 2011).
- Exemplifying this coherent and inclusive approach, an active program of coordinated technical assistance and policy dialogue, led at Director General level and centred on public health imperatives, has unfolded in the form of a trilateral initiative undertaken by the WHO, WIPO and WTO. Reaching well beyond the three specialised agencies, this program has drawn widely on diverse policy

perspectives and practical experiences, to build a solid foundation of policy insights and empirical data so as to illuminate the pathway to more coherent outcomes and to build capacity in developing countries to take informed policy choices according to national needs and circumstances. This policy dialogue and technical assistance has long been consciously planned and implemented to include a wide spectrum of voices from civil society, the not for profit and philanthropic sector, diverse industry players, competition authorities, and experts from the United Nations system including UNCTAD, UNAIDS and UNDP.

- With respect to food security, there seem to be numerous concerns about the right to food and intellectual property. The fear is that farmers will get increasingly dependent on new plant varieties that are protected by IPRs and that in time this would lead to a reduction in agro-biodiversity. To the extent they concern IP protection, the TRIPS Agreement already accommodates them in significant respects through the policy space it leaves to countries. Under Article 27.3 (b) countries are not required to provide patent protection for inventions of (i) plants and animals and (ii) essentially biological processes for their production. Where Members do not provide patent protection for new plant varieties, they are required to protect plant varieties through an effective *sui generis* system (i.e. a system created especially for this purpose). Members also have the option of using a combination of both systems of protection, namely TRIPS provisions on patents and a *sui generis* system. There is no further explicit guidance in the TRIPS Agreement as to what is to be considered an effective *sui generis* system. These provisions have been discussed in the TRIPS Council. For, example, when the delegation of the US put forward what it considered to be an 'effective' system, this was countered by the Indian delegation. There was also a vigorous debate on whether or not TRIPS requires Members to comply with UPOV 1991, with no conclusion drawn. (See Summary prepared by the WTO Secretariat in WTO document IP/C/W/369/Rev.1, 9 March 2006, 16-20 and 20-24.) Further, Article 27.2 allows WTO Members to exclude from patentability inventions whose commercial exploitation they find necessary to prevent to protect human, animal or plant life or health or to avoid serious prejudice to the environment. This provision could be used, for example, to exclude GM crops, provided the member also prevents the commercial exploitation of such products in its territory.

Question 6

- The Nairobi Ministerial Declaration was adopted by consensus and incorporates a number of decisions such as on Agriculture (Export Competition, Special Safeguard Mechanism for Developing Country Members; Public Stockholding for Food Security Purposes), Cotton and LDC issues (Preferential Rules of Origin for Least developed countries; Implementation of Preferential Treatment in Favour of Services and Service Suppliers of Least Developed Countries and Increasing LDC Participation in Services Trade).
- It reiterates the importance of LDCs, Small and Vulnerable Economies (SVEs) and Art. 12 Members ... and pledges to work towards keeping Development at the heart of the negotiations.
- Part III of the Declaration clearly reflects the different views that WTO Members have on the way forward for the organization.

- That being said, the Director-General and some members have stressed that “the preparatory process for Ministerial Conferences can be improved in order to maintain transparency and inclusivity throughout the process”.^d

Question 7

- This question seems to be addressed to governments and not to the WTO Secretariat.

International law

Question 8

- The WTO regularly associates itself with the objectives and activities of the UN such as the MDGs and now the SDGs; it contributes actively to work of ECOSOC work as well as on Financing for Development. The WTO is an active participant in the UNCEB and its subsidiary bodies, and works closely with numerous UN Specialized Agencies such as UNCTAD, ILO, FAO, WIPO and WHO. The WTO also has a coherence mandate with the World Bank and the IMF.
- However, the decision for the WTO to be an independent intergovernmental organization was taken unanimously by its founding members in 1995. Only WTO members are in a position to respond to questions in relation to that decision, and subsequently, its effect and resulting functioning.

Dispute Resolution

Question 9

- The WTO dispute settlement mechanism applies to disputes between WTO Members regarding Members’ rights and obligations under the WTO agreements. It does not provide panels or the Appellate Body with jurisdiction to decide on violations of non-WTO agreements.
- So far, no WTO Member has ever made an allegation that the application of WTO rules has led to a violation of a Member’s human rights obligations.
- WTO rules leave sufficient policy space for governments to be able to respect and implement at the same time both their WTO obligations and their human rights commitments.

Question 10

- Corporations and individuals may pursue their claims before domestic courts.
- Disputes between two States involving an alleged violation of a human rights treaty may be brought before the International Court of Justice or other specific adjudicatory bodies designated by the parties.
- It has been made clear in several trade disputes adjudicated under the WTO dispute settlement mechanism that governments are entitled to prioritize national environmental policies over their trade obligations.
- The GATT permits WTO Members to impose export restrictions to prevent or relieve critical shortages of foodstuffs.

^d https://www.wto.org/english/news_e/news16_e/hod_10feb16_e.htm.

- We are not aware of a single allegation to the effect that human rights are violated as a result of the application of WTO agreements.
- The Committee on Trade and Environment (CTE) provides a forum where WTO Members share their experiences, concerns and best practices on trade and environmental policies.
- It has contributed to identifying and understanding the relationship between trade and the environment in order to promote sustainable development (“triple win opportunities” for trade, development and the environment).
- Members of the CTE are also regularly briefed by specialized environmental institutions on topical subjects in the intersection between trade and environment.
- In recent years, several important issues have been discussed in the CTE including: efforts to combat illegal logging; sustainability labelling schemes; carbon foot-print methodologies; renewable energy initiatives.

Annex V

2016 Annual Session of the Parliamentary Conference on the WTO — Outcome Document, June 2016

We appreciate the decision on public stockholding for food security purposes and call for the conclusion of negotiations on finding a permanent solution to the issue, in keeping with the decision. We believe that the issue of food security is vital for developing countries and that WTO rules must support efforts to combat hunger. In line with the same decision, we also want to stress the importance of a speedy adoption of a proposal for a Special Safeguard Mechanism, in conformity with the Nairobi Ministerial Decision on the issue.

We urge WTO Members to capitalize on the momentum created by recent progress, bearing in mind the strategic objective of strengthening the multilateral trading system and the need to consolidate the WTO as the centre of trade negotiations, while at the same time recognizing that new approaches will be necessary. Flexibility, openness, inclusiveness and political engagement will be key to advancing on all the remaining issues of the Doha Development Agenda (DDA). Since the Doha Round was launched in 2001, the world has changed dramatically in economic, political and technological terms. New challenges such as e-commerce, digital trade and international investment can also be discussed without prejudice to outstanding issues of the DDA.

Annex VI

Selected Bibliography

- Yilmaz Akyüz, *Internationalization of Finance and Changing Vulnerabilities in Emerging and Developing Economies*, South Centre, Geneva, 2015.
- Wolfgang Alschner, “Regionalism and Overlap in Investment Treaty Law — Towards Consolidation or Contradiction?” *Journal of International Economic Law* 17(2): 271-298, 2014.
- Jose Alvarez,
 - *The Evolving International Investment Regime*, Oxford, 2011.
 - *The Public International Law Regime Governing International Investment*, Martinus Nijhof, Leiden 2011.
 - *International Organizations as Law-Makers*, Oxford, 2005.
- Jose Alvarez, Karl P. Sauvant, Kamil Girard Ahmed and Gabriela P. Vizcaino (eds.). *The Evolving International Investment Regime: Expectations, Realities, Options*. Oxford University Press, 2011.
- Todd Allee and Clint Peinhardt. “Delegating Differences: Bilateral Investment Treaties and Bargaining over Dispute Resolution Provisions”. *International Studies Quarterly* 54 (1): 1-26, 2010.
- Todd Allee, and Clint Peinhardt. “Contingent Credibility: The Impact of Investment Treaty violations on Foreign Direct Investment”. *International Organization* 65 (3): 401-432, 2011.
- Aviva, *A Roadmap for Sustainable Capital Markets: How can the UN Sustainable Development goals harness the global capital markets?* London, 2015.
- Gonzalo Berrón and Brid Brennan, *International Peoples Treaty on the Control of Transnational Corporations*, Base Document for Global Consultation, 2014.
- Juan Pablo Bohoslavsky and Horacio Verbitsky, *Cuentas Pendientes*, Siglo XXI Editores, 2013.
- Francis Boyle, *World Politics and International Law*, Duke University Press, 2012.
- Alfredo Calcagno, “Rethinking Development Strategies after the Global Financial Crisis” in UNCTAD, *Rethinking Development Strategies after the Global Financial Crisis*, Vol. I, pp. 9-26.
- Amélie Canonne avec Johan Tyszler et Lucile Falguyrac, *Le TAFTA avant l’Heure, Tout comprendre au traité UE-Canada*, Association Internationale de techniciens, experts et chercheurs, Montreuil, 2016.
- Carska-Sheppard, Andrea. “Issues Relevant to the Termination of Bilateral Investment Treaties”. *Journal of International Arbitration* 26(6): 755, 2009.
- Noam Chomsky, *Who rules the world?* Penguin, 2016.
- Natasha Cingtotti, Pie Eberhardt, Nelly Grotenfeldt, Celilia Olivet and Scott Sinclair, *Investment Court system put to the test*, Corporate Europe Observatory, Transnational Institute, Friends of the Earth Europe, Brussels, 2016.
- Corporate Europe Observatory,

- Profiting from Injustice, Brussels, 2012.
- Profiting from Crisis, Brussels, 2014.
- Le dangereux duo réglementaire. Comment la coopération réglementaire transatlantique sous le TTIP permettra à l'administration et aux grands entreprises de s'en prendre aux intérêts publics, 2016.
- The Zombie ISDS, Rebranded as ICS, rights for Corporations to sue States refuse to die. Brussels, 2016.
- Carlos Correa, Trade related aspects of intellectual property rights, Oxford 2007.
- Lorenzo Cotula. "Do Investment Treaties Unduly Constrain Regulatory Space?" Questions of International Law 9: 19-31, 2014.
- David Cronin, Corporate Europe. How Big Business Sets Policies on Food, Climate and War, Pluto Press, London, 2013.
- Zach Elkins, Andrew T. Guzman and Beth Simmons. "Competing for Capital: The Diffusion of Bilateral Investment Treaties, 1960-2000". International Organization 60:4: 811-846, 2006.
- Gabriel Felbermayr, Rahel Aichele, How to make TTIP inclusive for all? Global Economic Dynamics, Bertelsmann Stiftung, Leibniz Institut für Wirtschaftsforschung, Munich, 2015.
- Jean Feyder, La Faim tue, Préface Jean-Claude Juncker, L'Harmattan, Original title: *Mordshunger*, Westend Verlag, 2010.
- Susan Franck, "The Legitimacy Crisis in Investment Treaty Arbitration: Privatizing Public International Law through Inconsistent Decisions". Fordham Law Review 73(4): 1521-1625, 2005.
- Baltasar Garzón,
 - La Fuerza de la Razón, Editorial Debate, 2012.
 - "Jurisdicción universal" <http://baltasargarzon.org/jurisdiccion-universal/>.
- Andrew Guzman,
 - "Why LDCs Sign Treaties that Hurt Them: Explaining the Popularity of Bilateral Investment Treaties". Virginia Journal of International Law 38: 639-688, 1998.
 - "Against Consent". Virginia Journal of International Law 52(4): 747-790, 2011.
- Yoram Haftel, and Alexander Thompson. "Delayed ratification: the domestic fate of bilateral investment treaties". International Organization 67 (2): 355-387, 2013.
- Juan Hernandez Zubizarreta, The new global corporate Law, Transnational Institute, 2015.
- Juan Hernandez Zubizarreta y Pedro Ramiro, Contra la Lex Mercatoria, Icaria, 2015.
- Sarah Joseph, Blame it on the WTO? A Human Rights Critique, Oxford, 2011.
- D. Kinley, J.M., Waincymer, (eds), The World Trade Organization and Human Rights: Interdisciplinary Perspectives, Edward Elgar, Cheltenham 2009.

- Margie-Lys Jaime. “Relying on Parties’ Interpretation in Treaty-Based Investor-State Dispute Settlement: Filling the Gaps in International Investment Agreements”. *Georgetown Journal of International Law* 46: 261-313, 2014.
- Srividya Jandhyala, J. Witold, J. Henisz and E. Mansfield. “Three Waves of BITs: The Global Diffusion of Foreign Investment Policy”. *Journal of Conflict Resolution* 55 (6): 1047-1073, 2011.
- Daniel Stedman Jones, *Masters of the Universe: Hayet, Friedman and the Birth of Neo-Liberal Politics*, Princeton University Press, 2012.
- Jeff King, *The Doctrine of Odious Debt in International Law*, Cambridge Studies in International and Comparative Law, Cambridge, 2016.
- Naomi Klein, *The Shock Doctrine*, Knopf, Canada, 2007.
- Jürgen Kurtz, “Australia’s Rejection of Investor-State Arbitration: Causation, Omission and Implication.” *ICSID Review* 27(1): 65-86, 2012.
- Federico Lavopa, Lucas Barreiros, and Victoria Bruno. “How to Kill a BIT and Not Die Trying: Legal and Political Challenges of Denouncing or Renegotiating Bilateral Investment Treaties”. *Journal of International Economic Law* 16 (4): 869-891, 2013.
- J. Aloysius Llamzon, *Corruption in International Investment Arbitration?* Oxford 2014.
- George Monbiot, *How did we get into this mess?* Verso 2016.
- Jane Mayer, *Dark Money*, Doubleday, New York, 2016.
- Joyce Naar, *Samenwerking in wederzijds belang en onderlinge afhankelijkheid : een beschrijving en analyse van de ACP-EG-partnerschapsovereenkomst (A description and analysis of the ACP-EU-Partnership-agreement. Co-operation on the basis of mutual interest and in the spirit of interdependence)*, 2002.
- Steve Peers, Tamara Hervey, Jeff Kenner, Angela Ward, *The EU Charter on Human Rights*.
- Bloomsbury Publishing, 2014.
- J. Pohl, K. Mashigo and A. Nohen. *Dispute Settlement Provisions in International Investment Agreements: A Large Sample Survey*, OECD Working Papers on International Investment, 2012/02. <http://dx.doi.org/10.1787/5k8xb71nf628-en>.
- Pope Francis,
 - Encyclical Letter *Amoris Laetitia* — (on the family), Rome, 2016.
 - *Laudato Si* (on protection of the environment), Rome, 2015.
- Lauge Poulsen,
 - *Bounded Rationality and the Diffusion of Modern Investment Treaties*. *International Studies Quarterly* 58: 1-14, 2014.
 - *Bounded Rationality and Economic Diplomacy: The Politics of Investment Treaties in Developing Countries*. Cambridge: Cambridge University Press, 2015.
 - *Sacrificing Sovereignty by Chance*, Ph.D. Dissertation, LSE 2011.
- Lauge Poulsen, and Emma Aisbett. “When the Claim Hits: Bilateral Investment Treaties and Bounded Rational Learning.” *World Politics* 65 (2): 273-313, 2013.

- Anthea Roberts, Pierre-Hugues Verdier, Mila Versteeg and Paul B. Stephan, eds., *Who Cares about Regulatory Space in BITs? A Comparative International Approach*. Tomer Broude, Hebrew University of Jerusalem Yoram Z. Haftel, Hebrew University of Jerusalem Alexander Thompson, Ohio State University (forthcoming in *Comparative International Law*, (Oxford University Press, 2016.) http://papers.ssrn.com/sol3/papers.cfm?abstract_id=2773686.
- Andrew Sayer, *Why We Can't Afford the Rich*, Bristol University, 2015.
- Karl Albrecht Schachtschneider, *Souveränität*, Duncker & Humblot, Berlin, 2015.
- Stephan Schill, "Do Investment Treaties Chill Unilateral State Regulation to Mitigate Climate Change?" *Journal of International Arbitration* 24 (5): 469-477, 2007.
- R. Shamir, "La responsabilidad social empresarial: un caso de hegemonía y contrahegemonía", in B. Sousa, (ed.), *El derecho y la globalización desde abajo*, Barcelona, Anthropos, 2007.
- Vandana Shiva, 2013, *Making Peace With The Earth*, Pluto Press 2013.
- Kavaljit Singh, *Rethinking Bilateral Investment Treaties: Critical Issues and Policy Choices*, 2016.
- Adam Smith, *Inquiry into the Nature and Causes of the Wealth of Nations*, 1776, Reprinted Modern Library, New York, 1937.
- South Centre, *Approaches to International Investment Protection: Divergent Approaches between the TPPA and Developing Countries' Model Investment Treaties*, Geneva, 2016.
- Suzanne Spears, "The Quest for Policy Space in a New Generation of International Investment Agreements". *Journal of International Economic Law* 13 (4): 1037-1075, 2010.
- Joseph Stiglitz, *The Price of Inequality: How Today's Divided Society Endangers Our Future*. W.W. Norton, New York, 2012,
 - and Bruce Greenwald, *Creating a learning society: a new approach to growth, development, and social progress*. Columbia University Press, New York, 2014.
 - *The great divide: unequal societies and what we can do about them*. W.W. Norton, New York, 2015.
 - and B. Greenwald, *Creating a learning society: a new approach to growth, development, and social progress*. Columbia University Press, New York, 2015.
- Yash Tandon, *Trade is War*, OR Books, New York, 2015.
- Alejandro Teitelbaum,
 - *La armadura del capitalismo. El poder de las sociedades transnacionales*, Icara, Barcelona, 2010.
 - *Trabajar eficazmente para poner límites al poder económico transnacional*, 2016 <http://www.rebelion.org/noticia.php?id=197541>.
 - *El papel desempeñado por las ideas y culturas dominantes en la preservación del orden vigente*, Editorial Dunken, Buenos Aires, 2015.
 - *La armadura del capitalismo. El poder de las sociedades transnacionales en el mundo contemporáneo*, Antrazyt, 2010.

- Transnational Institute, Socialising losses, privatizing gains. How Dutch investment treaties harm the public interest, Amsterdam, 2015,
 - State of Power, 2015.
 - State of Power 2016. Democracy, sovereignty and resistance. TTIP: Why the World should beware, 2015.
- Antonios Tzanakopoulos. (forthcoming). “Masters of Puppets? Reassertion of Control through Joint Investment Treaty Interpretation”. In States’ Reassertion of Control over International Investment.
- Gus van Harten,
 - Investment Treaty Arbitration and Public Law, Oxford, 2007.
 - Public Statement on the International Investment Regime. <http://www.osgoode.yorku.ca/public-statement-international-investment-regime-31-august-2010/>.
 - Key Flaws in the European Commission’s proposal for Foreign Investment Protection http://papers.ssrn.com/sol3/papers.cfm?abstract_id=2692122.
 - Sovereign Choices and Sovereign Constraints: Judicial Restraint in Investment Treaty Arbitration (Oxford University Press), 2013.
- Carl Wellman, The Moral Dimension of Human Rights, Oxford University Press, 2010.
- Jason Yackee. ‘Do Bilateral Investment Treaties Promote Foreign Direct Investment? Some Hints from Alternative Sources of Evidence,’ Virginia Journal of International Law 51:2. 2010.
- United Nations, A New Global Partnership: Eradicate <poverty and Transform Economies Through Sustainable Development, The Report of the High-Level Panel of Eminent Persons on the Post-2015 Development Agenda, May 2013.
- UN Global Compact, Corporate Sustainability and the United Nations Post-2015 Development Agenda, 17 June 2013.
- UNCTAD. 2000. Bilateral Investment Treaties 1959-1999. New York and Geneva: United Nations. UNCTAD. 2010. Denunciation of the ICSID Convention and BITS: Impact on Investor-State Claims. IIA Issues Note, No. 2 (December). Geneva: United Nations.
- UNCTAD. 2012. Investment Policy Framework for Sustainable Development. Geneva: United Nations. UNCTAD. 2012, Fair and Equitable Treatment.
- UNCTAD 2014, 2015, 2016 TRADE and Development reports.
- UNCTAD 2014, 2015 World Investment Reports.
- UNCTAD 2016 Rethinking Development Strategies after the Financial Crisis. Vol. I, Making the Case for Policy Space, Vol. II: Country Studies and International Comparisons, Geneva, New York.
- World Bank Rapport sur le développement dans le monde 2016: les dividendes du numérique, 2016.
- WTO 2015 Annual Report.
- Jean Ziegler, Ändere die Welt! Warum wir die kannibalische Weltordnung stürzen müssen., C. Bertelsmann, München, 2015.